الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة التّعليم العاليّ و البحث العلميّ
جامعة محمّد خيضر-بسكرة-

الماستر
كلّيّة الآداب واللّـــــغات
قسم الآداب واللّغة العربيّة

قواعد التّوجيه النّحويّ عند الجرجانيّ في كتابه "المقتصد في شرح الإيضاح"

مذكّــرة مقــدّمة لــنيل شهادة الماستر في الآداب واللّغة العربيّة
تخصّص: علوم اللّسان العربيّ

إعداد الطّالبة:
خولة عبد اللاوي

إشراف الدّكتور:
الأمين ملاوي

السّنة الجامعيّة: 1436 / 1437 هـ
2015 / 2016م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ
وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ
أَخۡطَأۡنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ
عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا
طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ
مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾

[البقرة:286].

شكر وعرفان

أحمد الله وأشكره على إنهاء هذا البحث،

وأتقدّم بشكري الجزيل لأستاذي المشرف الدّكتور "الأمين ملّاوي"

على توجيهاته وإرشاداته وتصويباته الّتي أنارت هذا البحث.

والشّكر موصول لكلّ الأساتذة الّذين أعانوني بالشّرح،

وبالمراجع، وبالكلمة الطّيّبة، ولكلّ من ساهم في إنجاز هذا البحث

من قريب أو من بعيد.

خولة عبد اللّاوي

مقدّمـــــــــة

تعدّ قواعد التّوجيه أحد أهمّ الرّكائز الّتي بني عليها النّحو العربيّ، كونها مجموعة من الإجراءات والضوابط التي اعتمد عليها النّحاة في استنباط الأحكام النّحويّة، والاستدلال بها، وتتجلّى أهمّيتها في إثبات جواز أو نفي بعض الحالات الإعرابيّة ومواضعها أو بعض أوجهها.

وعليه جاء هذا البحث موسوما بـــ: "قواعد التّوجيه النّحويّ عند الجرجانيّ في كتابه "المقتصد في شرح الإيضاح""، ومن الأسباب الّتي دعتنا إلى اختيار هذا الموضوع نذكر:

-الميل إلى الدّراسات النّحوية والأصوليّة.

-الجهل بهذا النّوع من القواعد، إذ إنّ كلّ ما يُعْرف هو قواعد الأبواب، ومن ثمّ كانت الحاجة لتسليط الضّوء عليها، كونها دعامة أساسيّة من دعائم النّحو العربيّ، لا يقوم إلا بها.

-محاولة الكشف عن دراسات المحدثين لها.

ومنه؛ فقد ساقتنا هذه الأسباب إلى طرح الإشكاليّات الآتية:

كيف تجلّت قواعد التّوجيه النّحوي عند الجرجاني في كتابه المقتصد؟ وفيمَ استدلّ بها؟ وكيف نظر إليها المحدثون؟.

وعليه فقد جاءت خطّة البحث مقسّمة إلى فصلين يتوسّطان مقدّمة وخاتمة، وُسم الفصل الأوّل بـــ: قواعد التّوجيه النّحوي بين وضع النّحاة واصطلاح المحدثين، وفيه مبحثان: أوّلهما "التّأسيس النّظري للمطلحات (تحليل العنوان)"، وثانيهما: "قواعد التّوجيه النّحوي بين أقسامها وعلاقتها بعموم الفكر النّحويّ"، أمّا الفصل الثّاني فتمّ الحديث فيه عن قواعد التّوجيه النّحويّ في كتاب المقتصد، وفيه مبحثان: أولهما "قواعد الموضوع"، وثانيهما "قواعد المنهج".

ولقد تطلّبت الدّراسة في هذا البحث الاعتماد على المنهج الوصفيّ، كونه المناسب في عرض هذه القواعد في دراسات المحدثين لها، وطريقة استدلال النّحاة القدامى بها.

واعتمدنا خلال إنجازنا لهذا البحث على جملة من المصادر والمراجع أهمّها: "المقتصد في شرح رسالة الإيضاح" لـــ: "عبد القاهر الجرجانيّ"، و"الأصول دراسة إبستيمولوجيّة للفكر اللّغويّ عند العرب" لـــ: تمّام حسّان"، و"الاستدلال النّحويّ نحو نظريّة معاصرة لأصول النّحو العربيّ" لـــ: "محمّد عبد العزيز عبد الدّايم"، ورسالة "جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النّحو العربيّ بين النّموذج والاستعمال " للدّكتور: "الأمين ملّاوي".

ومن الصّعوبات الّتي واجهتنا: قلّة المصادر والمراجع الّتي تناولت هذا الموضوع بصفة عامّة، والّتي تناولت كتاب "المقتصد" بالدّراسة بصفة خاصّة، إضافة إلى فخامة لغة الجرجانيّ وصعوبتها، الّتي تتطلّب التّمكّن من ناصية اللّغة.

وفي الأخير نحمد الله على إنهاء هذا البحث، ونشكر أستاذنا المشرف "الأمين ملّاوي" على ما قدّم من نصائح وتوجيهات، أنارت لنا سبيل البحث.

الفصـــــل الأوّل:

قواعد التّوجيه النّحوي بين وضع النّحاة واصطلاح المحدثين.

المبحث الأوّل: التّأسيس النّظريّ للمصطلحات (تحليل العنوان):

1: تعريف القاعدة:

أوّلا: لغة:

مثل كلّ مادة معجمية، فإن للقاعدة في اللغة عدة معانٍ تتغير بتغير السياق الذي توضع فيه اللفظة، لكنها تدور كلها حول معنى مركزي واحد هو الأصل والأساس. إذ جاء في معجم مقاييس اللغة؛ أن القاف، والعين، والدال هي الأصل المطرد الذي نقيس عليه ولا يخلف. [1] بحيث تشتق القاعدة من: «قَعَدَ قُعُوداً ومَقْعداً، أي: جلس وأَقْعدَهُ غيره». [2] والقعود يضاهي الجلوس*، بالرغم من أن القعود يتكلم به في مواضع لا يتكلم بالجلوس فيها. [3]

وجاء في بعض المعاجم العربية أن القاعدة هي المرأة الكبيرة الطاعنة في السن. [4]

وجاء في لسان العرب أن القاعدة هي: «أصل الأس، والقواعد: الإساس، وقواعد البيت إساسه». [5]

---

[1] ينظر، ابن فارس، معجم مقاييس اللّغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، القاهرة، مصر، 108/5، مادة (ق ع د).

[2] الجوهري، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تح: محمد محمد تامر، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1430ه/2009م، ص955، مادة (ق ع د).

[3] ينظر، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 108/5، مادة (ق ع د).

[4] ينظر، الزمخشري، أساس البلاغة، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ/ 1998م، 91/2، مادة (ق ع د). وينظر، ابن منظور، لسان العرب، تح: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط3، 1419هـ/1999م، 239/11، مادة (ق ع د).

[5] ابن منظور، لسان العرب، 239/11، مادة (ق ع د).

* والفرق بين القعود والجلوس، هو أن القعود من القيام، بينما الجلوس من الضجعة ومن السجود. وتجمع القاعدة على قواعد. ينظر، الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: عبد الستار أحمد فراج، دار التراث العربي، الكويت، 1391هـ/1971م، 44/9، 49، مادة (ق ع د).

ولقد ورد لفظ القاعدة في القرآن الكريم، قال عزّ وجلّ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ﴾ [البقرة:127].

وقال عزّ وجلّ: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾ [النحل:26].

قال الزجاج: «القواعد أساطين البناء التي تعمده. وقواعد الهودج: خشبات أربع معترضة في أسفله تركب عيدان الهودج فيها».[1]

ومنه فإن القاعدة في اللغة تعني الأصل والأساس الذي يتفرع منه فروعه، سواء كان هذا في الحسيات، أم في المعنويات، كقواعد الإسلام وقواعد الأدب وغيرهما.

ثانيا: اصطلاحا:

لا شك أن المفهوم الاصطلاحي له ارتباط وثيق بالمفهوم اللغوي، إذ إنه مهما تطورت دلالات اللفظة في الاصطلاح وأخذت أبعاداً أخرى، إلا أنها لا تخرج عن ملامحها اللغوية الأصلية التي تُأخَذُ منها في الأساس. والمفهوم الاصطلاح «موكول له التعريف ضمن العلم الذي يتضمنه بدلالتي التعميم والتجريد، وهما علامتا استقامة التعريف، بحيث يشمل معارف أخرى».[2]

أي إنّ الألفاظ في الاصطلاح تحمل معانٍ أخرى إضافية، بحسب العلم الذي اصطلحت ضمنه، ويكون ذلك بدلالتين اثنتين هما: التعميم والتجريد، فلا يستقيم التعريف إلا بهاتين الدلالتين، أي لا بدّ من أن يكون التعريف عاما يضم كل الفروع التي تنطوي تحته، وأن يكون مجردا، غير ملموس، فلا يتعلق بجزئية دون أخرى.

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، 239/11، مادة (ق ع د).

[2] الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، رسالة دكتوراه (مخطوط)، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة باتنة، الجزائر، 1430هـ/2009م، ص257.

قال التهانوي (ت بعد 1158هـ) معرفا القاعدة: «بالعين المهملة هي في اصطلاح العلماء يطلق على معانٍ: مرادف الأصل والقانون والمسئلة [المسألة] والضابطة والمقصد وعرف بأنها أمر كلي منطبق على جميع جزئياته عند تعرُّف أحكامها منه».[1]

وقال فيها الفيومي (ت770هـ): «والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط، وهي الأمر الكلّي المنطبق على جميع جزئياته».[2]

أشار (التهانوي) إلى أن القاعدة لدى جمهور العلماء في الاصطلاح مرادفة لعدة ألفاظ، فالقاعدة هي: الأصل، والقانون، والمسألة، والضابطة، والمقصد، إلى غير ذلك، ثم أطلق عليها هو والفيومي مصطلح (الأمر الكليّ) الذي ينطبق على كلّ جزئية من جزيئاته. وأحكام تلك الجزئيات تعرف من الأمر الكلّي الجامع لتلك الجزئيات، وهو القاعدة.

ويقول الكفوي (ت1094هـ/1638م) معرفا القاعدة: «والقاعدة، اصطلاحا: قضية كلية من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها، وتسمى فروعا، واستخراجها منها تفريعا كقولنا: كلّ إجماع حقّ، والقاعدة: هي الأساس والأصل لما فوقها، وهي تجمع فروعا من أبواب شتى. والضابط: يجمع فروعاً من باب واحد).[3] وعرّفها (الشريف الجرجاني) (ت 816هـ/1413م) بقوله: «هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها).[4]

---

[1] التهانوي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح: علي دحروج، دار مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1996م، 1295/2.

[2] الفيومي، المصباح المنير(معجم عربي- عربي)، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987، ص195.

[3] الكفوي، الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، ط2، 1419هـ/1998م، ص728.

[4] الشريف الجرجاني، معجم التعريفات (قاموس لمصطلحات وتعريفات علم الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصوف والنحو والصرف والعروض والبلاغة)، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، مصر، ص143.

وورد في معجم أصول الفقه لـــ: (خالد رمضان حسن) أن القاعدة هي: «قضية كلية ينطبق حكمها على الجزئيات التي تندرج تحتها، فنعرف بها حكم هذه الجزئيات».[1]

نلاحظ أن الكفوي أطلق على القاعدة مصطلح (القضية الكلية) وهذا هو رأي الشريف الجرجاني وخالد رمضان حسن أيضا، على خلاف ما جاء به التهانوي والفيومي، وقد فرّق الكفوي بين القاعدة والضابط، فالقاعدة هي القضية الكلية الجامعة لأبواب كثيرة، أما الضابط؛ فهو أخص، إذ يجمع العديد من الفروع التي تندرج تحت باب واحد. وفي ذلك قال السيوطي (ت 911هـــ): «القاعدة تجمع فروعات من أبواب شتى، والضابط يجمع فروع ضابط واحد».[2]

ومنه فالقاعدة أعمّ وأشمل من الضابط، فالكفوي إذا لم يوافق التهانوي والفيومي في كون القاعدة هي الضابط أو أي مصطلح آخر من المصطلحات التي أوردها التهانوي في تعريفه للقاعدة، نحو: القانون والمقصد وغيرهما.

وقدم ابن نجم المصري (زين العابدين إبراهيم) مصطلحا آخر في تعريفه للقاعدة، لا هو بالأمر الكلي ولا هو بالقضية الكلية. قال معرفا القاعدة: «حكم كلي ينطبق على جميع جزيئاته لتعرف أحكامها منه».[3]

نستنتج من كل التعريفات المدرجة أن هناك وجه اختلاف، ووجه تشابه بينها، يكمن الاختلاف في المصطلح المعبر عن القاعدة (أمر/ قضية/ حكم)، أما التشابه، فيكمن في أن هذا (الأمر/القضية/الحكم) هو (أمر/قضية/حكم) كلي منطبق على جميع الجزئيات

---

[1] خالد رمضان حسن، معجم أصول الفقه، الروضة للنشر والتوزيع، مصر، ص219.

[2] السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، تح، عبد العال سالم مكرّم، مؤسسة الرسالة، الكويت، 10/1، 11.

[3] ابن نجم المصري، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، تح: السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1405هـــ/1985م، 51/1.

المتفرعة عنه، وأن أحكام هذه الجزئيات تُعرف من ذلك (الأمر/القضية/الحكم) الكلي، وهو القاعدة.

ومردّ الاختلاف كما يبدو، هو أن من عرفوا القاعدة على أنها قضية أو أمر، لاحظوا أن القاعدة ليست هي الحكم ذاته، بل هي مشتملة عليه، ومعبرة عنه، أما من يرون أنها حكم، فقد لاحظوا أنها هي الحكم ذاته، ولعلهم أرادوا بذلك القاعدة الفقهية على وجه الخصوص.[1]

إضافة إلى هذا، هناك تعريفات أخرى للقاعدة، ترى أنها أكثرية لا كلية، يقول في ذلك الكفوي: «القاعدة أكثرية لا كلية ».[2] أي أنها تنطبق على أكثر الجزئيات ولا تنطبق عليها كلها.

ويعود سبب اختلاف التعريفات بين حكم كلي أكثري، وحكم أكثري غالب، وغير ذلك إلى طبيعة القاعدة أفقهية هي أم أصولية أم نحوية، أم غيرها... وعدم التفريق بين طبيعة القواعد يفضي إلى تعدد التعريفات، وتوافقها في حين، واختلافها في أحايين أخرى، والملاحظ أن التعريفات السابقة عرفها أصحابها من ناحية المعنى الاصطلاحي العام، دون التفريق بين هذه القواعد إن كانت فقهية أو أصولية أو نحوية أو غير ذلك.[3]

ومنه تخلص إلى أن طبيعة القاعدة هي التي تحدد التعريف، إذ إن من القواعد ما هو كلي منطبق على كل الجزيئات، ومنها ما ينطبق على أغلبها، فهو أغلبي، ومنها ما ينطبق على جزيئات كثيرة ومتعددة، لكنه لا يصل إلى الكلية ولا إلى الأغلبية.

---

[1] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص259.

[2] الكفوي، الكليات، ص1005.

[3] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص259، وينظر، محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، المغرب، ط1، 1414هـ/ 1994م، ص41.

1-2- تعريف القاعدة النحوية:

أولا: عند النحاة القدامى:

لم يرد مصطلح (القاعدة النحوية) عند النحاة القدامى، إذْ إنّهم لم يُنظروا لها تنظيرا، وإنما تعاطوها في كتبهم ممارسة، ولقد تناولوها تحت مسميات أُخر، وقصدوا بتلك المسميات القاعدة النحوية ذاتها.

من بين تلك المسميات، مصطلح (القياس) ومصطلح (الأصل)، ودليل ذلك ما ورد في بطون الكتب النحوية التراثية، وبادئ ذي بدء نشرع بمصطلح القياس، فقول بعض النحاة: «إنمَّا النَّحْوُ قياسٌ يُتَّبَعُ »[1] إنّما المقصود منه تلك العملية الذهنية التي تجعل النّحويّ يكتشف القواعد المتحكّمة في مجموع الأشباه الملاحظة. [2] «وإذا كان القياس جمع الأشباه بوصفها جهات الاشتراك، فإنّ القواعد هي ذاتها القواعد المشتركة، ومن ثمّ كان منهج النحاة لا يفصل بين القاعدة وكيفية الوصول إليها».[3]

وكيفية الوصول إلى القاعدة إنما هي عملية التقعيد ذاتها، ولقد فرق (محمد حماسة عبد اللطيف) بين القاعدة والتقعيد، فهذا الأخير هو وسيلة للوصول إلى القاعدة، وهو تلك العملية الذهنية في ذهن النحوي، كما سبق وأشرنا، أما القاعدة؛ فهي الغاية من التقعيد، وهي القانون الذي يصل إليه التقعيد من خلال وصف المتشابهات، وبعض النحاة القدامى لم يفرقوا ولم يفصلوا بين القاعدة والتقعيد.[4]

ولقد ذكر ابن الأنباري (ت 577هـ) في مسألة الناصب لخبر(ما) الحجازية كلاما حول القياس الذي يعني القاعدة، وتجلى ذلك في رأي الكوفيين حول المسألة، قال: «أمَّا

---

[1] السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تح: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، طنطا، مصر، 1426هـ/2006م، ص204.

[2] ينظر، نفسه، ص25. وينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص259.

[3] الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص259.

[4] ينظر، محمد حماسة عبد اللطيف، لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط1، 1416هـ/1996م، ص57.

الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنما لا تعمل في الخبر، وذلك لأن القياس فيها أن لا تكون عاملة ألبتة [البتة]؛ لأن الحرف إنما يكون عاملا إذا كان مختصا، كحرف الخفض لما اختص بالأسماء عمل فيها، وحرف الجزم لما اختص بالأفعال عمل فيها».[1]

وقوله: (وذلك أن القياس فيها أن لا تكون عاملة البتة) يقصد به أن القاعدة المستنبطة من نماذج كثيرة من كلام العرب تقول أن الحروف لا تعمل إلا إذا كانت مختصة، وضرب مثالا على ذلك بحروف الخفض، فعندما اختصت حروف الجر بالأسماء عملت فيها فجرتها، وحروف الجزم عندما اختصت بالأفعال عملت فيها فجزمتها، و(ما) الحجازية في وجهة نظر الكوفيين ليست مختصة، إذا فهي غير عاملة في الخبر، إنما نُصبَ الخبر حرف الخفض.[2]

ولقد وُصِف ابن أبي إسحاق بأنه كان أشّد تجريدًا للقياس، بمعنى أنه كان أشّد قدرة على استنباط القواعد النحوية، كما وُصِف الخليل بن أحمد الفراهيدي أيضًا بقدرته الفائقة في استخراج المسائل النحوية، وتصحيح القياس، وإن دلّ هذا على شيء؛ إنما يدل على قدرته في استنباط القواعد النحوية.[3]

ونستدل على أن القياس هو القاعدة ذاتها عند بعض النحاة القدامى أيضا؛ من كتاب الاقتراح للسيوطي (ت 911هـ)، عندما ذكر تعريفات عديدة للنحو، من بينها، تعريف ابن عصفور(ت699هـ) له، حيث قال: «النحو علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي ائتلف منها».[4]

---

[1] ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، تح: جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1، ص144.

[2] ينظر، ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، ص144.

[3] ينظر، حسام أحمد قاسم، الأسس المنهجية للنحو العربي دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، دار الآفاق العربية، القاهرة، مصر، ط1، 1428هـ/2007م، ص25، 26.

[4] السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص22، 23.

ولقد انتقد ابن الحاج تعريف ابن عصفور للنحو، إذ يرى أن ابن عصفور لم يعرِّف النحو، وإنما ذكر ما يستخرج به النحو، دلالة على أن المقاييس التي ذكرها في تعريفه لا تعني النحو، وهذا دليل على أن تلك المقاييس إنما تعني القاعدة النحوية.[1]

المصطلح الثاني الذي عبر به بعض النحاة القدامى عن القاعدة النحوية هو مصطلح (الأصل)، وهو مصطلح أكثر شيوعًا واستعمالا من مصطلح القياس في الكتب النحوية التراثية، نستدل على ذلك بداءة، بتلك الرواية التي تناولتها بعض كتب النحو القديمة، والتي تتكلم عن بداية نشأة النحو، قال السيوطي في ذلك: «(...) عن أبي الأسود الدؤلي، قال: دخلت على عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فرأيته مطرقا متفكرا ! فقلت: فيم تفكر يا أمير المؤمنين؟ قال: إني سمعت ببلدكم هذا لحنًا، فأردت أن أصنع كتابا في أصول العربية، فقلت: إن فعلت هذا أحييتنا، وبقيت فينا هذه اللغة، ثم أتيته بعد ثلاث، فألقى إليّ صحيفة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم: الكلام كله = اسم وفعل وحرف...».[2]

وقول علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهما وأرضاهما: «فأردت أن أصنع كتابا في أصول العربية »[3] أي: كتابا في قواعد العربية، وهي القواعد النحوية، وذلك لحفظ الألسن وصونها عن الوقوع في اللّحن.

وقال خلف الأحمر(ت180هـ): «لما رأيت النحويين وأصحاب العربية أجمعين قد استعملوا التطويل وكثرة العلل وأغفلوا ما يحتاج إليه المتعلم المتبلغ في النحو من المختصر والطرق العربية، والمأخذ الذي يخف على المبتدئ حفظه، ويعمل في عقله، ويحيط به فهمه، فأمعنت النظر والفكر في كتاب أؤلفه وأجمع فيه الأصول والأدوات

---

[1] ينظر، السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص23.

[2] السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، 12/1، 13، والسيوطي، الأخبار المروية في سبب وضع العربية، تح: عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 1422هـ/2011م، ص33، 34، 35.

[3] السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، 12/1.

والعوامل على أصول المبتدئين ليستغني به المتعلم عن التطويل ».[1] وواضح جليّ أنّ قوله: «أجمع فيه الأصول» دليل على جمع القواعد المهمّة واليسيرة التي تُمكِّن المبتدأ من استيعاب العربية وفهمها.

وقال الزجاجي (ت 337هـ): «وهذا كتاب أنشأناه في علل النحو خاصّة، والاحتجاج له، وذكر أسراره، وكشف المستغلق من لطائفه وغوامضه دون الأصول، لأن الكتب المصنفة في الأصول كثيرة جدًّا».[2]

أشار الزجاجي إلى الفرق بين علل النحو والأصول، إذ إنّ الكتاب الذي ألّفه يختص في علل النحو، لا أصوله، وما هذه الأخيرة إلا القواعد النحوية.

وقال العكبري (ت 616هـ): «وهذا مختصر أذكر فيه من أصول النحو ما تمس الحاجة إليه، ومن علل كل باب ما يعرفك أكثر على فروعه المرتبة عليه».[3]

أشار العكبري إلى أن مؤلفة ذِكرٌ لأهم الأصول النحوية، أي القواعد النحوية التي لا غنى لطالب اللغة العربية عنها.

كما قال الرضي في شرح شافية ابن الحاجب: «قوله: «بأصول» يعني بها القوانين الكلية المنطبقة على الجزئيات».[4]

وهذا تعريف للقاعدة كما أشرنا سابقا، إذا فالأصول عند ابن الحاجب هي القواعد ذاتها.

---

[1] خلف الأحمر، مقدمة في النحو، تح: عزّ الدين التنوخي، مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم، دمشق، سوريا، 1381هـ/1961م، ص33، 34.

[2] الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط3، 1399هـ/1979م، ص38.

[3] العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، تح: غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ودار الفكر، دمشق، سورية، ط1، 1416هـ/1995م، 39/1.

[4] الرضي الاستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، تح: محمد نور الحسن وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1402هـ/1982م، 1/1.

نستنتج في الأخير أن بعض النحاة القدامى استخدموا مصطلح (القياس) ومصطلح (الأصل) للدلالة على القاعدة النحوية وهي التي «غلبت على جملة الأحكام المستنبطة، والشروط المحددة، والضوابط الموصلة إلى معرفة الكلام العربي».[1]

إذا فالقاعدة النّحويّة لدى النّحاة القدامى والتي عبر عنها بعضهم إما بمصطلح (القياس) وإما بمصطلح (الأصول)، هي مجموعة من الأحكام التي تمّ استنباطها من كلام العرب، وما يتّصل بذلك من شروط وضوابط تؤدي إلى فهم كلام العرب، ونطقه نطقا سليما، دون لحن، سواء كان ذلك في المبنى، أم في المعنى.

ثانيا: عند المحدثين:

أما تعريف القاعدة النحوية لدى المحدثين، فلقد تناولوها بتعريفات شتى، من ذلك تعريف (أمين السيد) لها، حيث قال فيها: «حكم كلي يستنبط من نماذج كثيرة من كلام العرب لكي يطبق على كل ما يماثل هذه النماذج من كلامنا».[2]

وعرفها (حسام أحمد قاسم) بقوله: «هي القانون الذي يسعى إلى اكتشافه. وهي جملة ذات شروط صياغية خاصة، تُقنّن الصفات المشتركة بين أقسام المادة اللغوية، وتحدد العلاقات بينها».[3]

أشار (أمين السيد) إلى أنّ القاعدة النحوية هي المعيار الذي من خلاله يُعرف صواب الكلام من خطئه، أما (حسام أحمد قاسم)، فيشير إلى أن القاعدة النحوية عبارة عن قانون له شروطه التي تحكمه، وهي الشروط التي يقوم عليها، ويختص بالمادة اللغوية، فيلاحظ الأشباه المشتركة بينها، ويحدد علاقاتها، ويقوم بتقنينها.

---

[1] الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص261.

[2] أمين علي السيد، في علم النحو، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط7، 1994م، 14/1.

[3] حسام أحمد قاسم، الأسس المنهجية للنحو العربي دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، ص172.

1-3- شروط القاعدة النحوية وعناصر بنائها:

للقاعدة النحوية ثلاثة عناصر أساسية لابد من توفرها، وذلك سلامة لحدها، وتحديدًا لماهيتها، وهي: العموم والتجريد وإحكام الصياغة.

1 -**العموم:** وهو أهم عنصر من عناصر بناء القاعدة، إذ إن الأصل في حقيقة القاعدة النحوية أن تجيء مطردة. [1] يقول في ذلك (محمد الروكي): «أي إنها تنطبق على كل جزئياتها دون تخلف أي جزئية منها، فتكون بذلك متتابعة يتبع بعض فروعها بعضا في الحكم الجامع، مستمرة التتابع غير متوقفة، جارية في سريانها و انطباقها، أي كلما جد من الحوادث ما هو نظير لجزئياتها إلا واندرج معها في حكمها الجامع، مستقيمة غير مختلة بشذوذ بعض أفرادها».[2]

ومعنى ذلك أنّ القاعدة التي تتصف بالعموم والاطراد، حكمها عامٌّ ومُطَّردٌ يطبق على كل جزئياتها، وكلما ظهر حادث يشبه تلك الجزئيات، اشترك مع جزئياتها في حكمها الجامع المطرد العام.

فإذا انعدمت صفة العموم والاطراد عن القاعدة، نزلت من مرتبة الاطراد إلى مرتبة الأغلبية، فلا تنطبق حينئذ على كل الجزيئات، وإنما تنطبق على أغلبها فقط، وإذا انعدمت في القاعدة صفة العموم، وصفة الأغلبية، فلا تكون حينئذ قاعدة بالمعنى العلمي.[3]

قال (تمام حسان): «لا بد أن تتصف بالعموم ولكنها ليس من الضروري أن تتصف بالشمول، أى أن تكون عامة لا كلية، ومعنى ذلك أن القاعدة لا بد أن تنطبق على جمهرة مفرداتها، وليس من المحتم مع هذا أن تشملها جميعا فلا يشذّ عنها شيء، وقد

---

[1] ينظر، محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، ص62. وينظر، محمد حماسة عبد اللطيف، لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، ص57. وينظر، تمام حسان، اللغة بين المعيارية والوصفية، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ط4، 1421هـ/2001م، ص158.

[2] محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف النحاة، ص62، 63.

[3] ينظر، نفسه، ص63.

عبر بعض أصحاب المناهج في الماضـــى عن ذلك بقولهم: «الشذوذ لا ينافى الفصاحة».[1]

فلقد أشار (تمام حسان) إلى وجوب اتصاف القاعدة النحوية بالعموم، لا بالشمول، فوجب أن تكون عامة لا كلية، أي أن القاعدة النحوية قد تشذ عنها أشياء، لأنّها مهما بلغت درجاتها في الانطباق على الجزئيات، قد تشذ بعض الجزئيات عن حكمها، وهذا لا ينقص من كون القاعدة قاعدة، وإنما الشذوذ تبرير لها.

2 -**التجريد:** وعنصر التجريد هو الآخر عنصر مهم، لا تقوم القاعدة النحوية إلا به، ولقد عرّفه (محمد الروكي) بقوله: «معنى التجريد في القاعدة أنه تكون مشتملة على حكم مجرد عن الارتباط بجزئية بعينها، وبعبارة أخرى: أن يكون الحكم الذي تقوم على أساسه القاعدة موضوعيا جامعا مستوعبا، صالحا للانطباق على كل أو أغلب الجزئيات المعلولة بعلته، من غير أن يكون خاصا ببعضها دون بعض، لأنه إذا كان خاصا بعين الجزئية لا بموضوعها وعلتها لم تقم به حينئذ قاعدة، وإنما يصح أن ينعقد به الحدّ أو ما أشبه ذلك».[2]

ومعنى ذلك أن لا يكون حكم القاعدة منطبقا على جزئية معينة دون غيرها من الجزئيات، بل وجب أن يكون ذلك الحكم مشتملا على كلّ أو أغلب الجزئيات بصفة مجرّدة، فإذا سقط هذا الشرط لم تعُدْ القاعدة قاعدة، وإنما تصبح حدًّا أو تعريفا أو مفهوما لشيء ما، إلى غير ذلك.

3- **إحكام الصياغة:** أما إحكام الصياغة فالمقصود به صياغة القاعدة النحوية في عبارات قليلة موجزة، دون إطناب، مع سلامة معنى القاعدة المتوخّى منها.[3]

---

[1] تمام حسان، اللغة بين المعيارية والوصفية، ص158.

[2] محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف النحاة، ص63.

[3] ينظر، نفسه، ص63.

قال (تمام حسان) في ذلك: «أن تكون القاعدة مختصرة قدر الطاقة، فإذا طالت فقدت عنصرا هامّا من عناصر كفايتها وفائدتها العلمية».[1]

إذا لا بد من اختصار الألفاظ المعبرة عن القاعدة النحوية قدر الإمكان، وليس معنى ذلك أن تصاغ في كلمتين، ويُهمَل معناها، بل لابد من اختصار الألفاظ على قدر ما يُعَبَّر به عن كنه هذه القاعدة، وعن ماهيتها، والغاية المرجوة منها.

1-4- أنواع القواعد النحوية:

أشرنا سابقا إلى الفرق بين القاعدة والتقعيد، وذلك أثناء حديثنا عن المصطلحات التي عبر بها النحاة القدامى عن القاعدة النحوية، وأما الآن، سنتكلم عن الفرق بينهما بشكل أوسع، وهذا الفرق هو: «ضرورة منهجية يقتضيها التفريق بين العلم ووسائل إنتاجه ونقده».[2] فالتقعيد «هو عملية وضع القواعد، أي باستخراجها واستخلاصها من الظواهر اللغوية، وجعلها أحكاما كلية تنطبق على أفراد مجموعة الظواهر المتحدة أو المتمثلة.(...) أما القاعدة فهي هناك في اللغة شئنا أم لم نشأ، أدركها الناس أم لم يدركوها. وتتحقق القاعدة المعنية في الظواهر اللغوية التي تسلك مسلكًا عامًّا واحدًّا مطّردًا، والتي تتماثل في السلوك في سياقها المعين وتقوم بوظائف واحدة».[3]

ومنه فالتقعيد يتعلق بمنهج النحاة وتفكيرهم، أما القاعدة، فهي وصف للغة وهي نتيجة للتقعيد الذي هو وسيلة لها.

وعليه، فهناك نوعان من القواعد النحوية، «أولهما قواعد النحو العربي التي تمثل أحكامه الضابطة للصواب في التعبير اللغوي ».[4] والمقصود بها تلك القواعد التي

---

[1] تمام حسان، اللغة بين المعيارية والوصفية، ص158.

[2] الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص255.

[3] نفسه، ص255، 256، نقلا عن: كمال بشر، اللغة العربية بين الوهم وسوء الفهم، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1999م، ص155، 156.

[4] حسن خميس الملخ، التفكير العلمي في النحو العربي الاستقراء- التحليل- التفسير، دار الشروق، عمان، الأردن، ط1، 2002م، ص39.

تضبط النظام اللغوي، وتتمثل فيما يتعلق بالنحو من مسائل وقضايا، وهي قواعد تشيع في كتب النحو التعليمية.[1]

أي تلك القواعد المستنبطة من كلام العرب نتيجة استقراء النحاة له، مثال ذلك قاعدة: الفاعل في اللغة العربية مرفوع دائما، والمفعول به منصوب البتّة، وغير ذلك من قواعد. هذه القواعد استنبطها النحاة نتيجة ملاحظتهم أن الفاعل في اللغة العربية يأتي مرفوعا دائما، ويأتي المفعول به منصوبا دائما، إلا ما شذّ منهما، وهلمّ جرًّا.

قال (حسن خميس الملخ) في هذا النوع من القواعد: «والقاعدة جزء لا يتجزأ من نسيج اللغة، وهو الجزء الضابط لخواصها، والمرشد إلى كيفيات توظيفها، وهي بهذا المفهوم "لا تيسّر ولا تسهّل" بالحذف، أو الإهمال، أو الاستغناء عن بعض جوانبها؛ ذلك أنها تسري في جسم اللغة، ولا تنفك عنها شئنا أم لم نشأ، ومجموعة القواعد هي التي تستحق اسم "النحو"».[2]

ومعنى ذلك أن هذا النوع من القواعد هو من بنيات اللغة ذاتها، لا يدخل فيها اجتهاد نحوي أو ما أشبه ذلك، وإنما تستنبط من اللغة بالملاحظة، وتصاغ بالوصف القائم على أسس معينة، وهي المرشدة إلى استعمال اللغة استعمالا سليما صحيحا صائبا، لا يشوبه لحن أو خطأ أو غلط.

أما النوع الثاني من القواعد النحوية، فهو عبارة عن تلك «الخيوط المنهجية التي تتمثّل في مقولات الأصل والفرع والتعليل والباب والاختصاص والعامل والإعراب والشكل والمضمون و... إلخ».[3] ولقد سمّاها تمام حسان بقواعد التوجيه [4]، وسنبسط فيها القول بالشرح والتفصيل في المبحث الثاني.

---

[1] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص270.

[2] حسن خميس الملخ، التفكير العلمي في النحو العربي الاستقراء- التحليل- التفسير، ص39.

[3] نفسه، ص39.

[4] ينظر، تمام حسان، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو- فقه اللغة- البلاغة، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1420ه-2000م، ص190.

2-تعريف التوجيه:

أوّلا: لغة:

التوجيه مشتق من الوجه، وجاء في معجم مقاييس اللغة أن: «الواو والجيم والهاء أصل واحد يدل على مقابلة لشيء. والوجه مستقبل لكل شيء».[1]

ويجمع الوجه على وجوه وأجوه. [2] وقولك: ليس لكلامك هذا وجه؛ أي: ليس لكلامك هذا صحة.[3] «وفي مثل: «وَجَّه الحَجَر وجْهَةً ووجْهَةُ مّاله» وجِهةً وجهةُ مّاله؛ بالنَّصْب والرّفع؛ أي دَبَّر الأمر على وجهه، وأصله في البناء إذا لم يقع الحجر موقعه، أي أدره حتى يقع على وجهه الذي ينبغي أن يقع عليه».[4]

والمقصود ها هنا وجه الأمر، إذ إنّه مثل يضرب عند عدم استقامة أمر ما، فيوجّه له تدبير آخر ليستقيم، واسم هذا الفعل: التوجيه.[5]

وتوجيهك للشيء؛ جَعْلُكَ له على جهة.[6]

وتوجيهك للكلام؛ أي: السبيل الذي تقصده به، ورجل ذو وجهين إذا لقيته بخلاف الذي في قلبه.[7]

كما أن التوجيه هو ذلك الحرف الذي بين ألف التأسيس، وبين القافية [8] «عن الخليل، قال: ولك أن تغيره بأي حرف شئت، كقول امرئ القيس: (أني أفر) مع قوله (صبُر)

---

[1] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 88/6، مادة (و ج ه ــ).

[2] ينظر، الجوهري، الصحاح (صحاح اللغة وتاج العربية)، ص1231، مادة (و ح د).

[3] ينظر، الزمخشري، أساس البلاغة، 322/2، مادة (و ج ه ــ).

[4] الزمخشري، أساس البلاغة، 322/2، مادة (و ج ه ــ).

[5] ينظر، محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي مواضعه أسبابه نتائجه، دار غريب، القاهرة، مصر، ط1، 1427ه ــ/2006م، ص20.

[6] ينظر، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 89/6، مادة (و ج ه ــ).

[7] ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 15/ 225، 226، مادة (و ج ه ــ).

[8] ينظر، الجوهري، الصحاح (صحاح اللغة وتاج العربية)، ص1231، مادة (و ح د).

وقوله واليوم قرّ. ولذلك قيل له توجيه ».[1] أي أن سبب تسمية الحرف الواقع بين ألف التأسيس وبين القافية توجيها هو إمكانية تغييره بأي حرف شئت.

فالتوجيه في اللغة إذا يحمل معاني عديدة، تشترك جميعها في دلالة واحدة هي احتمال الشيء لوجهين اثنين.

ثانيا: اصطلاحا:

لقد تناول العلماء مصطلح التوجيه في مُؤَلفاتهم، ومنهم من عرّفه بشكل مباشر ومنهم من قسمه حسب اعتبارات مختلفة، من ذلك تعريف الشريف الجرجاني (ت816هـ) له، وقال في ذلك: «هو إيراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين، كقول من قال لأعور يسمى عمرا: خاط لي عمر قباء °°° ليت عينيه سواء».[2]

ومناسبة هذا البيت أن أعرابيا جاء إلى عمر الخياط هذا، وطلب منه أن يخيط له قطعة من القماش، فقال له الخياط: والله لأخيطنّه خياطة لا تدرِ أقباء هو أم دراج، فقال له الأعرابي: والله لأقولنّ فيك شعرا لا تدرِ أمدح هو أم هجاء. وعندما أنهى الخياط الخياطة احتار الأعرابي، أيلبس ما خيط له على أنه قباء أم دراج ! فقال فيه ذلك البيت الشعري، ولم يعرف الخياط، هل البيت الذي قيل فيه مدح أم ذمّ.

والملاحظ أن هذا البيت فيه توجيه واضح وصريح، ذلك أن الكلام الوارد فيه يحتمل معنيين، المعنى الأول هو: الدعاء للخياط ومدحه، والمعنى الثاني هو: الدعاء عليه وذمه. وأضاف الجرجاني تعريفا آخر للتوجيه قائلا: «التوجيه: إيراد الكلام على وجه يندفع به كلام الخصم، وقيل عبارة عن وجه ينافي كلام الخصم».[3]

---

[1] الجوهري، الصحاح (صحاح اللغة وتاج العربية) ، ص1231، مادة (و ح د).

[2] الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، ص62.

[3] نفسه، ص62. وينظر، هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/ 2003م، ص102.

إذا فالتوجيه حسب الجرجاني هو ذلك الكلام الذي يفسّر ويُؤَوَّل إلى إحتمالين أو أكثر.

وجاء في الكليات للكفوي (ت 1094هـ) تعريف التوجيه مقسما إلى قسمين لدى البديعيين، وقد قسموه إلى تعريف لدى المتقدمين، وآخر لدى المتأخرين، فأما مفهومه لدى المتقدمين فهو مرادف للإبهام، بحيث يُبْقي المتكلم المعنيين مبهمين دون ترشيح لمعنى على آخر بقرينة تدل على المعنى المراد [1]، ومثال ذلك ما ذكرناه في بيت الأعرابي الذي نظمه في الخياط.

وأما تعريف التوجيه لدى المتقدمين حسب تقسيم البديعيين فهو: «أن يؤلف المتكلم مفردات بعض الكلام أو جملياته ويوجهها إلى أسماء متلائمات صفاتها اصطلاحا من أسماء أعلام أو قواعد علوم أو غير ذلك مما يتشعب له من الفنون توجيها مطابقا لمعنى اللفظ الثاني من غير اشتراك حقيقي، بخلاف التورية، والفرق بينهما من وجهين: أحدهما أن التورية تكون باللفظة المشتركة والتوجيه باللفظ المصطلح، والثاني: التورية تكون باللفظة الواحدة والتوجيه لا يصح إلا بعدة ألفاظ متلائمة».[2]

تحدث الكفوي عن التوجيه من الجانب البلاغي، فهو عند المتقدمين إبهام للمعنى دون الإشارة إليه بقرينة توضحه، وهو عند المتأخرين أن يؤلف الإنسان كلمات أو مفردات تعود على الشيء نفسه المراد توضيحه أو توجيهه حقيقة، بمعنى أن التوجيه هنا إرشاد للشيء نفسه بطريقة أخرى، وكلمات مؤتلفة أو أعلام أو أيّ واقع حقيقي يعود على الكلمة نفسها، أو الشيء الموجه نفسه، ولقد تكلّم الكفوي على التوجيه هنا مطلقا، وبأسلوب فلسفي منطقي، فتوجيه أي شيء هو تفسير للشيء نفسه.

---

[1] ينظر، الكفوي، الكليات، ص301.

[2] نفسه، ص301.

إضافة إلى ذلك، فهناك فرق بين التوجيه والتورية رغم تقاربهما في المعنى، فالتوجيه يكون بألفاظ عديدة مصطلحة متلائمة ومتجانسة، أما التورية فتكون بلفظة واحدة مشتركة.

ورأى (محمّد حسنين صبرة) أن كلمة (توجيه) إذا كانت هي المصدر للفعل (وجّه) فمعناها إذا ذِكْر السبب أو التعليل.[1]

مثال ذلك قول ابن هشام الأنصاري في باب (لا): «لا: على ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون نافية، وهذه على خمسة أوجه: أحدها أن تكون عاملة عمل «إن»، وذلك إذا أريد بها نفي الجنس على سبيل التنصيص، وتسمى حينئذٍ تبرئة، وإنما يظهر نَصْبُ اسمها إذا كان خافضًا نحو: «لا صاحبَ جودٍ ممقوتُ »...»[2]، والأوجه هي الحالات الإعرابية.[3]

قال ابن مالك (ت672هـ) في ألفيته:[4]

وركب المفرد فاتحا كـــــــلا °°° حول ولا قوة والثاني اجعلا

مرفوعا أو منصوبا أو مركبا °°° وإن رفعت أو لا تنصبـــــــا

ولقد ذكر خالد الأزهري (ت905هـ) للاسم الذي بعد (لا) الأولى و(لا) الثانية في قولنا: (لا حول ولا قوة إلا بالله) خمسة أوجه، وبعد ذكره لها علق قائلا: «ولكل منها توجيه يخصه، أما فتحهما فوجهه أن تجعل «لا» فيهما مركبة مع اسمها كما لو انفردت».[5]

فالتوجيه إذا شرح وتفسير لسبب مجيء حالة إعرابية على ذلك النحو دون غيره.

---

[1] ينظر، محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي مواضعه، أسبابه، نتائجه، ص21.

[2] ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تح: عبد اللطيف محمّد الخطيب، مطابع السياسة، الكويت، ط1، 1421هـ/2000م، 283/3.

[3] ينظر، محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي مواضعه أسبابه نتائجه، ص21.

[4] ابن مالك، متن الألفية، دار الإمام مالك، باب الوادي، الجزائر، 1430هـ/2009م، ص35، 36.

[5] خالد الأزهري، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، تح: محمّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ/2000م، 347/1.

كما يرى (محمد حسنين صبرة) أن كلمة (توجيه) تحمل معنى التقليب أيضا، وذلك لأنها تقترن كثيرا بالآراء والأوجه المتعددة [1]، واستدل على ذلك من قول (محمد عيد) في حديثه عن تخريج المروي على وجه واحد بوجوه متعددة آراء مختلفة، حيث قال في ذلك (محمد عيد): «فلم يكن ثمة مجال للرأي غير المسائل الجزئية من ناحية والنصوص المجموعة الجاهزة من ناحية أخرى، فتناولوها بالتفتيت والتوجيه وتقليب الآراء مما أودى بمسائل النحو ومادته كلتيهما، فظهرت عليهما آثار الصراع وكدماته».[2]

حيث رأى (محمد حسنين صبرة) أن مجيء كلمة (التوجيه) وسطا بين كلمتي (التفتيت) و(التقليب) تدلّ على أن معنى (التوجيه) هو التقليب أيضا.[3]

---

[1] ينظر، محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي مواضعه أسبابه نتائجه، ص21.

[2] محمد عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، دار السلام الجديدة، القاهرة، مصر، 1988م، ص63.

[3] ينظر، محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي مواضعه أسبابه نتائجه، ص21.

المصطلح الثالث في عنوان البحث هو النحو، والنحو في اللغة من نحاه ينحوه وينحاه نحوا وانتحاه، ويجمع على أنحاء ونُحُوٌّ. ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 76/14. وينظر، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط4، 1425هـ/2004م، ص908، مادة (ن ح ا).

وتجمع المعاجم العربية أن النحو هو القصد والطريق في اللغة. ينظر، الفيومي، المصباح المنير، ص227.

أما اصطلاحا، فرأى ابن جني (ت392ه) أن كلمة نحو مصدر شائع، وضرب مثالا على ذلك قائلا: «نحوت نحوا، كقولك: قصدت قصدا، ثم خُصَّ به انتحاء هذا القبيل من العلم». ابن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، مصر، 34/1.

أي إن العرب استعملت كلمة (نحو) للدلالة على القصد بداءة، ثم أخذت اللفظة من معناها اللغوي وخصّوا به هذا العلم، الذي وُضِع لصون الألسن عن الوقوع في اللحن، ولينطق من ليس بعربي العربية، فأصبح النحو انتحاءً لسمت كلام العرب، أي: تتبعا لطريقتهم في الكلام من إعراب وغيره.

المبحث الثاني: قواعد التّوجيه النّحويّ بين أقسامها وعلاقتها بعموم الفكر النحوي.

1 تعريف قواعد التّوجيه:

- يُعدُّ (تمام حسان) أوّل من أطلق على هذه القواعد تسمية "قواعد التوجيه"، وعرفها قائلا: «والمقصود بقواعد التوجيه تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية (سماعا كانت أم استصحابا أم قياسا » التي تستعمل لاستنباط الحكم- ولقد أصبحت هذه القواعد معايير لأفكارهم ومقاييس لأحكامهم وآرائهم التى يأتون بها فيما يتصل بمفردات المسائل».[1]

وعلّل سبب تسميته لها بقواعد التوجيه بقوله: «وإنما آثرت أن أسمى هذه القواعد «قواعد التوجيه» لارتباطها بالتعليل وبتوجيه الأحكام عند التأويل، واعتبار وجه منها أولى من الآخر بالقبول حتى ليصلح أن تلحق به الألف واللام فيسمى «الوجه» أى الذى لا وجه أفضل منه، وقد يسمى أيضا «الراجح» أو«المختار»).[2]

فقواعد التوجيه عند (تمام حسان) هي مجموعة من الضوابط المنهجية التي توجِّه النحاة للاختيار السّليم والصائب للأحكام عند استنباطهم للقواعد الخاصة من كلام العرب.

وعِلّة تسميته لهذه القواعد بقواعد التوجيه، هو أنها تُوَجِّه جملة الأحكام المُستنبَطَة أثناء تأويل النحاة لها، ولكونها ترتبط بالتعليل أيضا، إضافة إلى اعتبارها لأولوية الوجوه فيما بينها.

وعرّف (محمود حسن الجاسم) قواعد التوجيه بقوله: «مجموعة من القواعد العامة التي تستدعيها الأحكام النحوية حين إطلاقها على عناصر النظام التركيبي في قضايا التحليل النحوي أي مجموع القواعد والأسس التي يرتكز عليها في أوجه التحليل النحوي من حيث الترجيح والتضعيف والرفض لأن هذه الأسس التوجيهية هي الوسيلة

---

[1] تمام حسان، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ص189، 190.

[2] نفسه، ص190.

التي تمكن المحلل من تحديد الوجه المناسب وتتعلق بقضايا السماع والأصل أو أراء النحاة أو المعنى أو القياس».[1]

والملاحظ أن هذه القواعد تتعلق بمنهج النحاة وبتفكيرهم، لا بواقع اللغة، وهي أسس عامة تتصل بقضايا الأصل والفرع والقياس والتعليل وغيره، ويتجلى ذلك في ارتكاز أوجه التحليل النحوي عليها كترجيح حكم أو تضعيفه أو رفضه، إذ إنها الوسيلة التي تحدد أنسب الوجوه وأصوبها.

وجعل (السيد عبد الرحمن) في كتابه (مدرسة البصرة النحوية) هذه القواعد تحت عنوان الأقيسة والأصول، وذلك في معرض حديثه عن مدرسة البصرة وتقويمه لها ومقابلتها بالمدرسة الكوفية، إذ قال في ذلك: «لعلنا الآن بعد أن عرضنا لمسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين ورأينا فيها رأينا، وذكرنا عرضا بعض أقيستهم وأصولهم في حاجة إلى أن نقف على بعض هذه الأقيسة والأصول حتى تتضح لنا اتجاهاتهم اللغوية، وحتى تستبين لنا غاياتهم وأهدافهم العقلية...».[2]

إذا فقواعد التوجيه عند (السيد عبد الرحمـــن) هي تلك الأقيسة والأصول التي توضح لنا اتجاهات النحاة اللغوية، وتبين لنا غاياتهم وأهدافهم العقلية.

ولقد عرّفها –قواعد التوجيه– (محمّد عبد العزيز عبد الدايم)، كونها أحد الإجراءات والمفاهيم اللازمة لضبط أصول النحو بقوله: «تلك الضوابط العامة أو القواعد الكلية التي حكمت إجراء التقعيد أو الاستدلال الذي يتكفل به علم أصول النحو على اختلاف إجراءاته الجزئية التي ينطوي عليها من نقل واستقراء وتحليل ووصف ومقارنة وتصنيف وقياس وتعميم وتوجيه وتفسير».[3]

---

[1] محمود حسن الجاسم، القاعدة النحوية– تحليل ونقد– ، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2007م، ص35.

[2] محمد عبد العزيز عبد الدائم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، 2008م، ص27، 28، نقلا عن: السيد عبد الرحمن، مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها، دار المعارف، مصر، ص177.

[3] محمد عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، ص27.

نلاحظ في هذا التعريف إطلاق (محمد عبد العزيز عبد الدايم) تسمية أخرى على هذه القواعد ألا وهي الضوابط العامة أو القواعد الكلية، كما أشار إلى أنها تتحكم في إجراء الاستدلال بمختلف جزئياته، فهي الأصل الذي تُرَدُّ كل الفروع إليه، وهي التي لا ينبغي على النحوي تجاوزها أثناء عملية التقعيد وعند إصدار الأحكام.

والفرق بين قواعد الأبواب، أي: القواعد الجزئية المتعلقة بمسائل النحو وقضاياه، وبين قواعد التوجيه، هو أن قواعد الأبواب خاصة، جمعها النحاة في الكتب جمعا مقصودا إذ إنها الهدف الذي يُكتب من أجله أي كتاب نحوي، أما قواعد التوجيه فهي قواعد عامة، لم يجمعها النحاة، ولا نظّروا لها تنظيرا، وإنمّا أشاروا إليها إشارات قليلة كلما سنحت الفرصة، ويكون ذلك عند الشرح أو النقاش أو المحاجة، وهي التي نجدها متناثرة هنا وهناك في كتب أصول النحو، وكتب الخلاف، وكتب الشروح، كما أنها لا تتعلق بالأمور الفرعية والمسائل المفردة مثل قواعد الأبواب، وإنما تحاول هذه القواعد تنظيم الأطر العامة لقواعد الأبواب المستنبطة من كلام العرب حين إطلاق الأحكام عليها. [1]

وقال في ذلك (تمام حسان): «وإذا كانت قواعد التوجيه «ضوابط منهجية » فهى «دستور» للنحاة. والذين يعرفون الفرق بين الدستور والقانون يستطيعون أن يقيسوا عليه الفرق بين «قواعد التوجيه » وما نعرفه باسم «قواعد النحو » أى «قواعد الأبواب». فقواعد التوجيه عامة وقواعد الأبواب خاصة».[2]

والفرق بين الدستور والقانون هو أن الأول عام مثله مثل قواعد التوجيه، إذ إنه تلك الخطوط العريضة في الدولة والتي لا يمكن تجاوزها، وهو المُوضِّح للحقوق والواجبات بصفة عامة، أما القانون فهو خاص مثله مثل قواعد الأبواب، وهو الذي

---

[1] ينظر، تمام حسان، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ص190. وينظر، محمد سالم صالح، أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 1427هـ/2006م، ص453.

[2] تمام حسان، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ص190.

يُسَنُّ وفقا للدستور، ويبقى دونه، فلا يخالفه أبدًا، وإذا خالفه سقط هذا القانون، وهذا الأخير هو الذي يُسيّر تفاصيل حياة البشر، وهو الفرق ذاته بين قواعد التوجيه وقواعد الأبواب، فالأولى عامة، إذ إنها الإطار العام الذي يسير عليه النحاة، وكلّ أحكامهم مرجعها إليه، بينما الثانية خاصّة، تتصل وتتعلق بالأمور الفرعية، والمسائل الجزئية الخاصة.

ولقد علق (محمد عبد العزيز عبد الدايم) على تسمية (تمام حسان) لتلك القواعد مرّة بالضوابط المنهجية، ثم تسميتها بقواعد التوجيه، ولقد جمع (تمام حسان) بين التسميتين في نصّه الذي عرّف فيه تلك القواعد، وقد نقده فيه (محمد عبد العزيز عبد الدايم)، إذ يرى هذا الأخير أن (تمام حسان) ربط بين تلك القواعد وبين أمرين اثنين؛ أولهما: الاستدلال، وثانيهما: التوجيه، فلقد أشار (تمام حسان) إلى أن تلك الضوابط المنهجية تتصل بأدلة النحو: السماع والقياس والاستصحاب، وهذه الأدلة في نظر (محمد عبد العزيز عبد الدايم) هي بعض من الإجراءات التي يضمّها الاستدلال، وهو مقابل للتقعيد في نظر (محمد عبد العزيز عبد الدايم)، ومنه فإن الاستدلال متصل بتلك الضوابط المنهجية اتصالا مباشِرا، وبالتالي فإن تسمية (تمام حسان) لتلك القواعد بالضوابط المنهجية مبرر لاتصالها بالاستدلال في نظر (محمد عبد العزيز عبد الدايم).[1]

بمعنى أنه من منطلق أن الاستدلال هو عملية التقعيد ذاتها بمختلف إجراءاتها في نظر (محمد عبد العزيز عبد الدايم)، وبما أن تلك الضوابط المنهجية تتصل بالأدلة ذاتها التي تُعَدُّ من إجراءات التقعيد، فإن الضوابط المنهجية تتعلق بالاستدلال، وهذا ما يُفسِّر تسمية (تمام حسان) لهذه القواعد بالضوابط المنهجية في رأي (محمد عبد العزيز عبد الدايم) هذا من جهة.

---

[1] ينظر، محمد عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، ص28، 29.

ومن جهة ثانية فقد رفض (محمد عبد العزيز عبد الدايم) تسمية (تمام حسان) لتلك القواعد بـــ: (قواعد التوجيه)، حيث قال في ذلك: «ثانيهما التوجيه، وهو بخلاف ربطه لها بالاستدلال، إذ التوجيه عملية تالية للاستدلال النحوي لأنها تكون للاختيار مما انتهى إليه الاستدلال النحوي من صور قد تتساوى صحة، أو تتفاوت فيرجح بعضها على بعض. ولا يخفى أن التوجيه كالتفسير عملية عليا تكون بعد الاستدلال، أي هي، على الأقل جزء من هذا الاستدلال فحسب».[1]

ومنه فإن (محمد عبد العزيز عبد الدايم) رأى إن هذه القواعد لا تنحصر في إجراء واحد، وهو إجراء التوجيه، وإنما هي متصلة بكلّ إجراءات التقعيد النحوي، وبما أنها تتصل بكل الإجراءات من سماع وقياس وتحليل ووصف ومقارنة وتصنيف وتوجيه وتفسير، فإن تسميتها بقواعد التوجيه صرف عن حقيقتها وماهيتها، إذ إنها لا تطابق المفهوم، كما لا يصح أيضا أن تُنسَب إلى الأدلة النحوية فحسب، وإنما تُنسب إلى كل الإجراءات النحوية آنفة الذِّكر وتوزيعها عليها، ووظيفة هذه القواعد هي التي تعطيها تسمية الأساس، أي: القاعدة الكلية، وهي التي تمثل مجموعة تلك الضوابط المتحكمة في النحاة أثناء القيام بأيِّ إجراء من الإجراءات الضرورية من أجل عملية التقعيد.[2]

وهذا ما أكّده (الأمين ملاوي) في قوله: «إن مصطلح التوجيه يجعل من تلك القواعد مقصورة على وظيفة واحدة من وظائف متعددة التي تتكفل ببياتها، فهي تستخدم في إثبات الحكم، وكيفية الاستدلال، والترجيح، والمفاضلة، والتأويل، والتوجيه، لذلك فتسميتها: قواعد الاستدلال، لها من تطابق المصطلح على مفهومه ما ليس للشائع. وذلك من باب تسمية الشيء بأبرز صفاته. وتقع وسطا بين مبادئ التقعيد والقواعد الفرعية، أو قواعد المسائل».[3]

---

[1] محمد عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي ، ص30.

[2] ينظر، نفسه، ص30.

[3] الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص270، 271.

ومعنى هذا أن تسمية (تمام حسان) لهذه القواعد بـــ: "قواعد التوجيه" هي من باب تسمية الكلّ بالجزء، فعملية التوجيه تأتي بعد مرحلة الاستدلال التي تضم مجموعة من الإجراءات، وما التوجيه إلا جزء من تلك الإجراءات، ومن هذا المنطلق، فإن تسمية تلك القواعد بقواعد التوجيه لا تطابق ما تدل عليه هذه القواعد من معانٍ ودلالات، فوظيفتها هي التي تفرض عليها اسم الأساس أي القواعد الكلية في نظر(محمد عبد العزيز عبد الدايم)، ولقد سماها (الأمين ملاوي): "قواعد الاستدلال"، كون هذه القواعد تشمل وتطابق مصطلح وعملية الاستدلال أكثر من تطابقها مع إجراء التوجيه.

2 **أقسام قواعد التّوجيه:**

قسم (تمام حسان) هذه القواعد إلى ثلاثة أقسام رئيسية، يضمّ كل قسم منها عددا من الجزئيات التي دونها، وهي كالآتي:[1]

2-1- **القواعد الاستدلالية:** وتضمّ:

قواعد الاستدلال، والسماع، والقياس، والاستصحاب، والعدول، والرد، والحمل، والاستعمال، والكثرة والقلة، والقوة والضعف، والأولى، إلى غير ذلك.

2-2- **القواعد المعنوية:** وتضمّ:

قواعد الإفادة، والأساليب، والتمسك بالظاهر، والتعريف والتنكير، والتقديم، والنقل، والتعلق، وغيرها من قواعد.

2-3- **القواعد المبنوية:** وهي بدورها تنقسم إلى قسمين:

أ -**القواعد المبنوية التحليلية:** وتضمّ:

قواعد الإعراب والبناء، والأصالة والزيادة، والصحيح والمعتل، والاستتقال، والإظهار والإضمار، وتحمل الضمير، وأقسام الكلم، والإفراد والجمع، إلى آخره.

---

[1] ينظر، تمام حسان، الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ص191.

ب – **القواعد المبنوية التركيبية:** وتضمّ:

قواعد الإعمال، والاختصاص، والافتقار والاستغناء، والتغيير والتأثير، والتضام، والحذف والتنافي، والفصل، إلى غير ذلك.

ثمّ ضرب أمثلة على هذه القواعد من كتب متنوعة من كتب أصول النحو.

وفي المقابل أعاد (الأمين ملاوي) تقسيم هذه القواعد وفقا للتصور الجديد الذي طرحه، كون هذه القواعد قواعد استدلالية، ذلك لأن (تمام حسان) في نظره قد خلط بين قواعد الأبواب والقواعد العامة الكبرى، ولأن وظيفة التوجيه قد غلبت عليها، فقد أكثر من القواعد التي وزعها على أبواب مختلفة، وما هي إلا نتاج قواعد أخرى.[1]

فإذا غلبت وظيفة التوجيه على القواعد، ستكثر أنواع القواعد بالطبيعة، لأن التوجيه يحتمل عدة أوجه، وبكثرة الأوجه تكثر القواعد التي تتولد عنها قواعد أخرى وهكذا دواليك، وهذا ما وقع فيه (تمام حسان)، مما جعله يخلط بين القواعد العامة والقواعد الخاصة.

وعليه فإن (الأمين ملاوي) قسم القواعد الاستدلالية إلى قسمين اثنين هما:[2]

1 **قواعد المقاصد:** والمقصود بها الغرض والغاية والهدف الذي ترمى إليه كل القواعد، وتتعلق هذه المقاصد بالوظيفة الأم لكل لغة وهي الوظيفة الأولى: التواصل، وفيها مجموعة من الصفات أبرزها:

أ –الإفادة والبيان والإعراب، أي القواعد المعنوية بمفهوم (تمام حسان).

ب – الاقتصاد وما يتصل به، نحو: الاختصار والتخفيف وغيرهما، أي القواعد اللفظية.

---

[1] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص271.

[2] ينظر، نفسه، ص271.

2 **قواعد الصناعة:** والمقصود بها تلك القواعد الاستدلالية على اختلافها، وهي التي تتعلق بكيفية ضبط كلام العرب، وذلك من خلال تصورنا للعنصرين السابقين: الإفادة والتخفيف.

وملخص القول؛ فقواعد المقاصد هي تلك القواعد المتعلقة بالتواصل، وتنقسم إلى قسمين: قواعد معنوية وقواعد لفظية.

أما قواعد الصناعة فهي تلك المتعلقة بكلام العرب وكيفية ضبطه من ناحية إفادته وتخفيفه.

وللتوضيح أكثر، إليكم المخطط الآتي:[1]

[1] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص272.

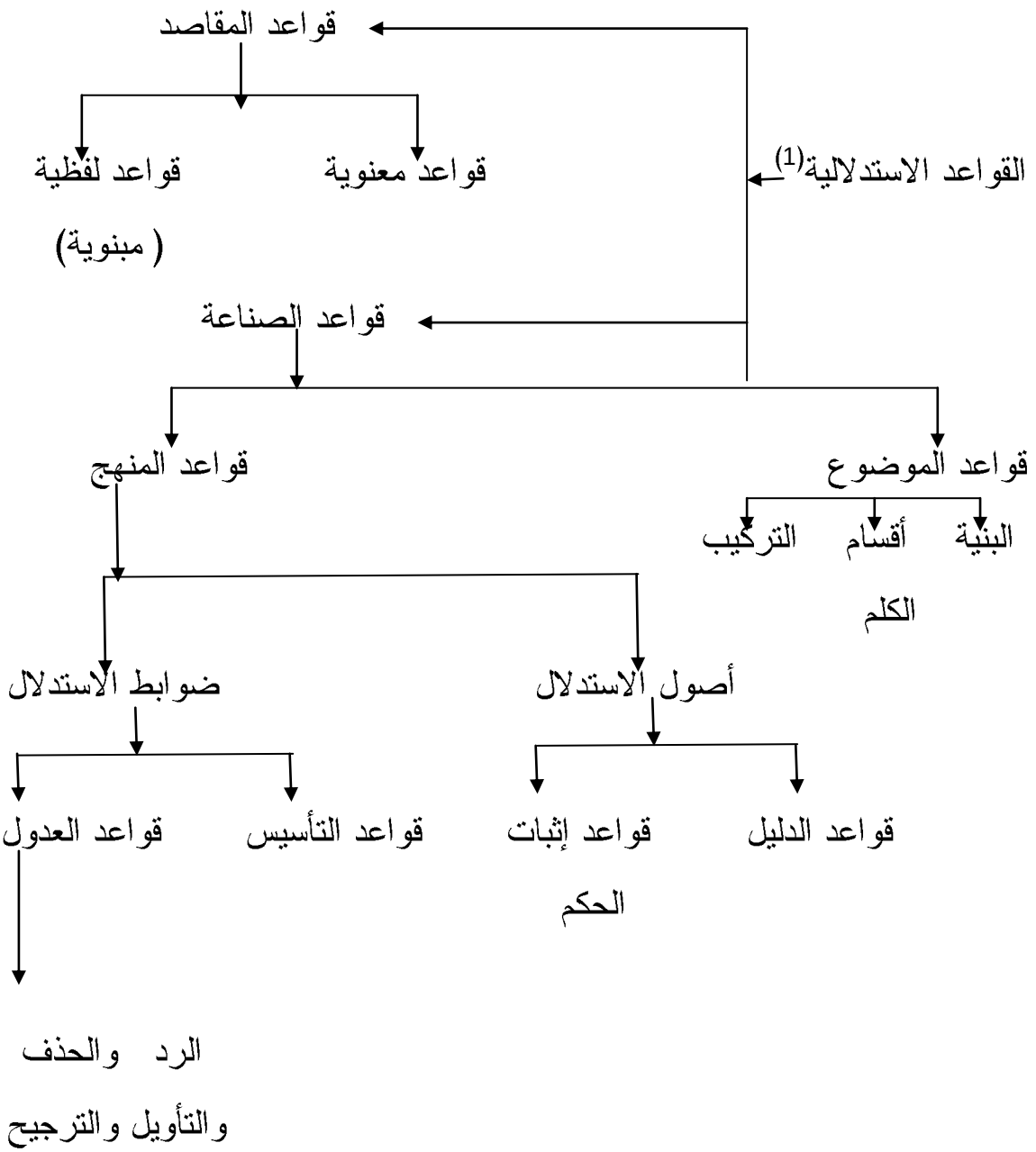

[1] ينظر، الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، ص272.

3 أهمّيّة قواعد التّوجيه:

إذا كانت قواعد التوجيه هي تلك الأسس والقواعد العامة والضوابط المنهجية والقواعد الاستدلالية على اختلاف التسميات التي وُضِعت لها، فإنها تعدّ السّبب الأوّل والرّئيس في قيام نظرية لغوية عربية، قال في ذلك (محمّد عبد العزيز عبد الدايم): «وإذا أردنا مراجعة الشروط التي تتحقق في النظرية اللغوية العربية احتجنا إلى الوقوف على المبادئ العامة التي وضعتها، والتي تتمثل فيما اصطلح عليه بقواعد التوجيه وإلى غير قليل من العلل النحوية التي تنص عليها هذه النظرية اللغوية العربية».[1]

إذ إنه بدون هذه القواعد التي تعد أحد أهم الركائز التي قام عليها النحو العربي، لا وجود لنظرية لغوية عربية، وهنا نلمس الأهمية البالغة لهذه القواعد، إذ «تفيد مراجعة هذه المبادئ أن اللغويين العرب قد حققوا لنظريتهم اللغوية الشروط العامة اللازمة للنظرية العليمة الصحيحة»[2]، أي: بقواعد التوجيه تنتج لنا نظرية لغوية عربية قائمة وفق الشروط العلمية الصحيحة التي لا بدّ منها من أجل قيام أي نظرية علمية صحيحة. ومن بين ذلك على سبيل المثال لا الحصر:[3]

1 -الاكتمال: والمقصود به اشتمال النظرية واستيعابها لكل مفردات الظاهرة اللغوية، وذلك من نحو:

أ -تقعيدهم لما خرج عن قاعدة العامل مثلما قعدوا لما جاء وفقها، نحو: تقعيدهم لمجيء الحركات وفقا للمناسبة أو للاتباع أو التخفيف وغيره، مما لا يأتي موافقا لنظرية العامل.

---

[1] محمد عبد العزيز الدايم، النظرية اللغوية في التراث العربي، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 1427هـ/ 2006م، ص23.

[2] نفسه، ص23.

[3] ينظر، نفسه، ص23.

ب – إخضاعهم شواذ القراءات للقواعد التي تقدمها النظرية اللغوية العربية، فكتاب "المحتسب" مثلا، جُعِل من أجل تبيين الأوجه والأنظمة التي يأتي على شاكلتها عدد غير قليل من القراءات الشاذة.

2 البساطة: وذلك من خلال حرص النحاة على تجنب التعقيد في القواعد، ومن ذلك قول ابن الأنباري: « كلما كان الإضمار أقل كان أولى».[1]

ولقد ذكر ابن الأنباري هذه القاعدة أثناء حديثه عن قراءة قوله عزّ وجلّ: ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ [الأنعام:16]، فهناك من قرأ (يُصْرَفْ) بضم الياء وفتح الراء، أي إنه بنى الفعل لما لم يسمّ فاعله وأضمره، والتقدير: (من يُصرفُ عنه العذابُ يومئذٍ)، وهناك من قرأ (يَصْرِفْ) بفتح الياء وكسر الراء، أي إنه بنى الفعل لفاعله وهو الله عزّ وجلّ وأضمره فيه وحذف المفعول، والتقدير: (من يَصْرِف الله عنه العذاب يومئذٍ فقد رحمه)، ولذلك يرى ابن الأنباري أن الوجه الأول أوجه الوجهين، لأنه أقل إضمارا، فكلما كان الإضمار أقل كان ذلك أولى.[2]

ولقد تابع (محمد عبد العزيز عبد الدايم) ذكر بعض الشروط التي تكلّمّ عنها، مستدلا عليها من كلام العرب، والتي تتجلىّ في تلك القواعد العامة.[3]

ولقواعد التوجيه أهمية في الدرس النحوي، ويتجلى هذا في:[4]

---

[1] ابن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، تح: طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1400هـ/1980م، 315/1.

[2] ينظر، نفسه، 315/1.

[3] ينظر، محمد عبد العزيز عبد الدايم، النظرية اللغوية في التراث العربي، ص24، 25، 26، 27.

[4] ينظر، عبد الله أنور سيد أحمد الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، رسالة دكتوراه (مخطوط)، كلية دار العلوم، قسم النحو والصرف والعروض، جامعة القاهرة، مصر، 1417هـ/1997م، ص292.

1 إثبات جواز بعض الحالات والمواضع الإعرابية أو نفيها، مثال ذلك: «لا يعمل في اسم واحد عاملان »[1]، ووُظِّفت هذه القاعدة تعليلا لانتفاء رفع (عمرو) في المثال الآتي: (إنّ إخوتك وعمرو ظرفاء)، (فعمرو) هنا ليست مرفوعة لأنها معطوفة على اسم (إنّ)، و(إنّ) ناصبة لاسمها ورافعة لخبرها، و(عمرو) معطوف على اسم (إنّ) المنصوب، وذلك لما يؤدي إليه من عمل عاملين في معمول واحد.

2 إثبات جواز أوجه بعض الحالات والمواضع الإعرابية أو نفيها، مثال ذلك: «الأسماء إنما يعمل فيها ما بعدها، وهو الجزاء الذي يعمل فيه الجزم »[2]، وهذه القاعدة وظفت في توجيه (متى)، في مثل قولك: (آتيك متى أتيتيني)، فالفعل الذي يلي (متى) هو الذي عمل فيها.

4-علاقة قواعد التّوجيه بأدلّة النّحو وبتفكير النّحاة:

بما أن قواعد التوجيه كما عرّفها (تمام حسان) هي ضوابط منهجية يلتزم بها النحاة عند النظر في المادة اللغوية، التي حصرها (تمام حسان) في: السماع والقياس والاستصحاب، وهي ذاتها أدلة النحو التي تكلم عنها ابن الأنباري حيث قال: «أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه تنوعت عنها جملته وتفصيله».[3]

---

[1] عبد القاهر الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، العراق، 1982م، 449/1.

[2] ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط3، 1417هـ/1996م، 194/2.

[3] ابن الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص80.

فأصول النحو عند ابن الأنباري هي أدلته المتفرعة فروعه وفصوله منها، ويقسمها إلى ثلاثة أقسام، قال في ذلك: «أقسام أدلته ثلاثة: نقل وقياس واستصحاب حال، ومراتبها كذلك، وكذلك استدلالاتها».[1]

لكن ابن جني (ت392هـ) قد سبق ابن الأنباري إلى تقسيم أدلة النحو قائلا: «أدلة النحو ثلاثة: السماع، والإجماع، والقياس».[2]

وجمع السيوطي بين أقسام ابن جني وأقسام ابن الأنباري، فصارت له أربعة أقسام: سماع، وقياس، وإجماع، واستصحاب حال، وقد عقد لها أربعة كتب، لكل قسم منها كتاب يتحدّث فيه عن دليل من هذه الأدلة بالشرح والتفصيل.

ومنه فأدلة النحو كما تبين أربعة: السماع وهو (النقل) ذاته، والقياس، والإجماع، والاستصحاب، وتعريفاتها كالآتي:

1 النقل؛ عرّفه ابن الأنباري بقوله: «هو الكلام العربي الفصيح (المنقول بالنقل الصحيح) الخارج عن حدّ القلة إلى حدّ الكثرة».[3]

وعرفه السيوطي بقوله: «وأعني به ما ثبت في كلام مَنْ يوثق بفصاحته؛ فشمل كلام الله تعالى، وهو القرآن، وكلام نبيه صلىّ الله عليه وسلم، وكلام العرب، قبل بعثته، وفي زمنه، وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظما ونثرا، عن مسلم أو كافر».[4]

فالسماع إذا يتمثل في القرآن الكريم، والأحاديث النبويّة الشريفة، وكلام العرب شعره ونثره، وارتبط هذا الأخير بشروط زمانية وأخرى مكانية، لكي يُقبل لدى جمهور النحاة، ليستنبطوا منه القواعد، وليستدلوا به.

---

[1] ابن الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص81.

[2] السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص14.

[3] ابن الأنباري، الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص81.

[4] السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص74.

2 -القياس؛ لقد نقل ابن الأنباري عدّة تعريفات له وكلها متقاربة، من بينها قوله: «هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع... ولابد لكل قياس من أربعة أشياء: أصل وفرع وعلة وحكم».[1]

فالفرع هو المقيس، والأصل هو المقيس عليه، والعلة هي الجامعة بين الفرع والأصل، والحكم هو الذي يكون للأصل فيُعطى للفرع الذي تجمعه العلة ذاتها مع الأصل. من ذلك قياس نائب الفاعل على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع هو نائب الفاعل، والحكم هو الرفع، والعلة الجامعة هي الإسناد.[2]

3 -الإجماع؛ «والمراد به إجماع نحاة البلدين: البصرة، والكوفة».[3]

أي أن يتفق ويُجمِعَ نحاة أهل البصرة، ونحاة أهل الكوفة في حكم مسألة نحوية معينة.

4 -الاستصحاب؛ عرفه ابن الأنباري بقوله: «اعلم أن استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة. والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب، واستصحاب حال الأصل في الأفعال وهو البناء، حتى يوجد في الأسماء ما يوجب البناء ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب».[4]

كما عرفه في موضع آخر بقوله: «وأما استصحاب الحال فإبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل، كقولك في فعل الأمر: إنما كان مبنيا لأن الأصل في الأفعال البناء وإن ما يعرب منها: لشبه الاسم، ولا دليل على وجود الشبه فكان باقيا على الأصل في البناء».[5]

---

[1] ابن الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص93.

[2] ينظر، السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص208.

[3] نفسه، ص187.

[4] ابن الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص141.

[5] نفسه، ص46.

أي بقاء الشيء على أصله إلى أن يأتي ما يوجب تحوّله وتغَيّره عن أصله، من ذلك أن الأصل في الأفعال البناء، ولكن الفعل المضارع معرب، وقد أُعرِب لمشابهته للأسماء، والأسماء معربة في الأصل.

وعلاقة هذه الأدلة التي عرّفناها، بقواعد التوجيه هي علاقة العام بالخاص، لأن قواعد التوجيه عامّة تشمل أدلة النحو جميعها، وذلك لأن قواعد التوجيه هي التي تضع الضوابط المنهجية لكيفيات وطرائق الاستدلال بهذه الأدلة. كما أن قواعد التوجيه تضع الضوابط المنهجية التي تضبط مجموع الأبعاد النظرية لتفكير النحاة، وهذا هو الأساس، لأن النحاة وضعوها ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية، ومنه فهي التي تتكفل بضبط تفكيرهم ومنهجهم من جهة، وهي التي تتكفل بضبط كيفية الاستدلال بأدلة النحو من جهة ثانية.[1]

وبالتالي، فلا غنى عن هذه القواعد العامة الضابطة للأطر العامة للنحو العربي، المتحكمة والمنظمة والضابطة لتفكير النحاة ومنهجهم وطرق استدلالاهم، بمختلف الأدلة النحوية من سماع وقياس وإجماع واستصحاب حالٍ وبكل ما تعلق بهذه الأدلة وما اتصل بها، وهي علاقة العام بالخاص.

[1] ينظر، محمد سالم صالح، أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، ص454.

الفصـــــل الثّانـي:

قواعد التّوجيه النّحويّ في كتاب "المقتصد".

تمهيد:

تتعدّد أنواع قواعد التّوجيه كما وضحنا ذلك في الفصل الأول وتتفرّع إلى عدّة فروع، ولقد فرضت طبيعة المدوّنة أن نختار نوعين منها هما: قواعد الموضوع، وقواعد المنهج، وسبب هذا الاختيار هو ثراء المدوّنة بهذين النّوعين دون غيرهما من القواعد، وعليه فلقد جاء هذا الفصل مقسّما إلى مبحثين؛ خصّصنا المبحث الأول لقواعد الموضوع، والمبحث الثّاني لقواعد المنهج.

المبحث الأوّل: قواعد الموضوع:

تضمّ قواعد الموضوع كل قاعدة تتعلّق بأحكام النحو الجزئية، أو ما يعرف بالأبواب النحوية، نحو الأحكام المتعلّقة بالرفع، والتقديم، والتأخير، وكل ما يتعلّق بالجملة من بنية وتركيب وأقسام كلم.

«كل لفظ عُرّي من الدلالة على الزمان لا من طريق الوضع، وكان له إعراب لفظا أو تقديرا فهو اسم»:[1]

رأى الجرجاني* أنّ كلّ لفظ تجرّد من الدلالة على الزمان، وأخذ موقعا إعرابيّا سواء

---

[1] الجرجاني، المقتصد في شرح رسالة الإيضاح، تح: الشربيني شريدة، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1430هـ/2009م، 52/1.

* هو أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، فارسيّ الأصل، وهو من أهل جرجان بين طبرستان وخراستان، سنة ميلاده مجهولة، تميّز بدينه المتين وورعه وسكونه، وهو عالم في النحو والبلاغة وفي علوم كثيرة، وهو واضع علم أصول البلاغة، كان متكلما على مذهب الأشاعرة، وفقيها على مذهب الشافعية، ولقد أخذ النحو عن أبي الحسين محمد بن الحسين بن عبد الوارث الفارسي بن أخت أبي عليّ الفارسي، وهو شيخه الوحيد، إذ إنّ الجرجاني لم يخرج من جرجان أبدا، ولقد قرأ ونظر في تصانيف النحاة حتى صار شيخا في جرجان، ومن أشهر مؤفاته: أسرار البلاغة، ودلائل الإعجاز، والجمل في النحو، وإعجاز القرآن، والعوامل المائة، والمغني في شرح الإيضاح وفيه ثلاثون جزْءً اختصره في المقتصد في شرح رسالة الإيضاح، إلى غير ذلك من الكتب. توفّي سنة إحدى وسبعين وأربعمائة. ينظر، الجرجاني، المقتصد، 1/من10 إلى 26. وينظر، خالد الأزهريّ، شرح العوامل المائة =

كان لفظيا أم محليا فهو اسم، وهذا حدّ الاسم لدى الجرجاني.[1]

ورأى ابن السّراج (ت316هـ) إنّ الاسم ما دلّ على معنى مفرد، ويكون هذا المعنى شخصا نحو: رجل وفرس، وغير شخص نحو: الضّرب والأكل. [2] ومعنى قوله: «معنى مفرد»[3] ليتميّز الاسم عن الفعل كقولنا: اليوم، فهذه الكلمة فيها زمان، لكنّها معنًى مفرد للزمان، لأن (اليوم) زمان فقط، ولم يوضع مع ذلك لمعنى آخر، أما الفعل فقد قسم بأقسام الزمان الثلاثة: الماضي، والحاضر والمستقبل؛ أي إن في الفعل معنى وزمان محصّل، والاسم فيه زمان فقط.[4]

وللاسم صفات تميزه عن غيره من الألفاظ، وهي دخول الألف واللام والتنوين عليه، وهذه الصفات على عكس الشروط المذكورة في حدّ الاسم، بحيث إن وجدت هذه الصفات في كلمة ما، فهذا دليل على اسميتها، وإذا انعدمت، فليس ذلك بدليل على انتفاء الاسمية من الكلمة، وذلك كقولنا: (الغلام) و(الفرس)، فإذا قلنا: (غلام) و(فرس) بقي الاسم اسما، والشيء ذاته بالنسبة للتنوين.[5] والتنوين أنواع؛ منها ما يختص بالأسماء مثل: التنوين الدال على التمكن الذي يفصل بين ما ينصرف وبين ما لا ينصرف، وتنوين العوض الذي يكون عوضا عن المضاف إليه، وذلك في نحو قولنا: (حينئذٍ)، والتنوين الذي يفصل بين المعرفة والنكرة في نحو قولنا: (صهْ يا رجلُ)، أي: (افعل

= النحوية في أصول علم العربية للشيخ الإمام عبد القاهر الجرجاني، تح: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب[1] العلمية، بيروت، لبنان، ط1، ص5.

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 52/1.

[2] ينظر، ابن السّراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط3، 1417هـ/1996م، 36/1. وينظر، الجرجاني، المقتصد، 46/1.

[3] ابن السراج، الأصول، 36/1.

[4] ينظر، نفسه، 36/1، 37.

[5] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 46/1.

السّكوت)، فإذا نوّنّا (صه)، نقول: (صهٍ يا رجلُ)، صار المعنى: (افعل سكوتا)، ومنها ما يختص بالأفعال والحروف.[1]

وللاسم علامات أخرى تميزه عن غيره، كدخول الخفض عليه، نحو: (مررت بزيد)، ولا يجوز أن نقول: (مررت بيقوم)، كما أن الاسم يوصف، ولا يوصف الفعل، بحيث نقول: (مررت برجل عاقل)، ولا يصح القول: (يضرب عاقل) [2] إلى غيرها من الصفات.

ويشتق الاسم عند البصريين من (سما يسمو)، وذلك إذا علا، فاللّام هي المحذوف لأن المحذوف في كل تصاريفه يعود إلى موضع اللام، ولأنّ الهمزة فيه تعوّض بالمحذوف نحو: سمّيتُ، أسْميتُ، سمّى، سُمّي، أسماء، أسامٍ، وقد ألف من عاداتهم أن يعوّض في غير موضع الحذف، أمّا الكوفيون فذهبوا إلى أنّ الاسم مشتق من (السّمة)، لأن المحذوف فاؤه، ويرى "العكبري" أن هذا خطأ في الاشتقاق، وفيه الخلاف، لكنه صحيح في المعنى.[3]

«كلّ لفظ جاز أن يسند إلى الاسم مقدّما عليه، ولم يجز أن يسند إليه شيء فهو فعل، وكلّ ما لم يحصل فيه هذه الشروط فليس بفعل»:[4]

وهذا حدّ للفعل متكوّن من شرطين اثنين: أن يكون اللفظ مسندا إلى اسمٍ شرطَ أن يتقدّم عليه، وأنْ لا يسند إليه شيء، وهو حدّ محترز من ثلاثة أمور: أوّلها احترازه من الاسم الذي يخبر عنه ويسند إليه، نحو: (زيد) و(العلم) وغيرهما، وثانيها احترازه من

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 48/1، 49، 50.

[2] ابن السراج، الأصول في النحو، 37/1.

[3] العكبريّ، ينظر، اللّباب في علل البناء والإعراب، تح: غازي مختار طليمات، دار الفكر، دمشق، سورية، ط1، 1416ه/1995م، 46/1. وينظر، ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، تح: جودة مبروك محمّد مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1، ص من 4 إلى 12.

[4] الجرجاني، المقتصد، 1/ 55، 56.

الاسم المسند إلى غيره البتّة، نحو: (متى) و(إذا)، لأن الفعل يكون مقدّما على ما يسند إليه، ولا يكون مؤخرا في النية البتة، حيث نقول: (خرج زيدُ)، أما تلك الأسماء إذا أسندت إلى شيء كانت مرتبتها بعده، بحيث نقول: (القتالُ إذا خرج زيدُ)، فإن قلنا: (إذا خرج زيدُ القتالَ)، كانت النية به التأخير. كما لا يصحّ أن نقول: (الزيدان ضربا)، لأن الفعل لا يؤخّر في النّية كما قلنا. وثالثهما احتراز من الحرف، فالحرف لا يكون مسندا ولا يسند إليه البتة، فإذا قلنا: (زيد إنّ) لم يكن كلاما.[1]

ومنه فالفعل لا يكون إلا مسندا، ولا بدّ من أن يتقدّم على المسند إليه، كما لا يجوز أن يسند إليه شيء على الإطلاق، وكلّ لفظ تحققت فيه هذه الشروط فهو فعل، وكل لفظ لم تتحقق فيه هذه الشروط فليس بفعل.

«الحرف ما دلّ على معنى غير متصرف، ولم يكن له إعراب بوجه، ولم يتضمن الزمان»:[2]

وهذه القاعدة هي حدّ للحرف، فالحرف هو ما جاء لمعنى ليس باسم، ولا فعل، أي: ما جاء لمعنى غير منصرف، لأن المعنى المنصرف يكون في الأسماء، بحيث يأتي الاسم فاعلا ومفعولا ومضافا إليه... ولا يأتي الحرف على هذا النحو، وإنما فيه معنى غير منصرف، كالاستفهام في (هل)، والاستدراك في (بل)، وانتهاء الغاية في (إلى) إلى غير ذلك من الحروف. ولا يكون للحرف إعراب تقديريّ كما يكون في الأسماء المبنية، نحو: (أين) و(متى)، بحيث إذا قلنا: (من أين زيدُ؟) كان (أين) في موضع جرّ،

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 54/1، 55، 56.

[2] نفسه، 1/ 63.

لأنه لو وضعنا مكانه ما يظهر فيه الإعراب لوجدناه مجرورا، نحو قولنا: (من أيٍّ موضع زيدُ؟) ولا يكون هذا في الحروف البتة.[1]

إضافة إلى ذلك، فإن الحرف لا يتضمّن الزمان على الإطلاق، لأن الزمان خاصيّة من خصائص الأفعال.[2]

ومعنى هذا أن للحرف ثلاثة شروط إذا توفرت في كلمة ماعلم أنها حرف لا محالة؛ وهي مفارقته للأسماء المتمكنة من جهة عدم تصرفه، ومفارقته للأسماء المبنية من جهة تعريه وتجرده من الإعراب التقديري، ومفارقته للأفعال من جهة عدم تضمنه للزمان، ولا تكون هذه الشروط الثلاثة في كلمة معينة إلا وحكم بأنها حرف، وما إن سقطت هذه الشروط من كلمة معينة إلا وخرجت عن الحرفية.

«من المحال أن يغيّر اللفظ لغير معنى»:[3]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة ليبيّن أن التّغيّر الذي يجري على الأسماء من رفع ونصب وجرّ يعود إلى أن الأصل فيهما الإعراب، ذلك لتضمنها معانٍ توجب الاختلاف الذي يفصل بين المقاصد كالفاعليّة والمفعولية والإضافة وغير ذلك، ولا يكون هذا في الأفعال والحروف، لأن صيغها تدلّ على معانيها، نحو: (ضرب) للماضي، و(سيضرب) للمستقبل، و(مِنْ) لابتداء الغاية، إذ ليس فيهما شيء من المعاني التي تدلّ على الاختلاف كالأسماء، إذ لا يفيد الاختلاف الذي من نحو: (ضَرَبَ وضَرَبُ

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 1/62،63.

[2] ينظر، نفسه، 1/63.

[3] نفسه، 1/83.

وضَرَبِ) أو(سَوْفَ وسَوْفُ وسَوْفِ) شيئا، لأنّه من المحال أن يُغَيّر اللّفظ لغير معنى، من أجل ذلك فإن أصل الأفعال والحروف البناء، وأصل الأسماء الإعراب.[1]

ومنه فإنه إذا لم يفد تغيير اللفظ تغييرا في المعنى، فإن بقاءه على حاله واجب، إذ لا يفيد شيئا. ولا يضيف معنى مجيء (سوف) على سبيل المثال بالرفع أو بالنصب أو بالجر، من ذلك بنيت الأفعال والحروف وبنيت الأفعال والحروف، وأعربت الأسماء.

«كلّ اسم بني فلمشابهة بينه وبين الحرف أو سبب قريب من ذلك»:[2]

أشرنا في قاعدة سابقة أنّ الأصل في الأسماء الإعراب، وأصل الأفعال والحروف البناء، لكنّ بعض الأسماء قد تبنى إذا تضمّنت معاني الحروف، فتصير مشابهة لها، وذلك نحو: (كم) فإذا قلنا: (كم رجلا جاءك؟) فكأنّنا قلنا: (أعشرون رجلا جاءك أم ثلاثون؟) وذلك لأن (كم) تضمنت معنى همزة الاستفهام، وعليه فإن الأسماء إذا شابهت الحروف، وتضمنت معانيها بنيت.[3]

أما قوله: «أو سبب قريب من ذلك »[4] فذلك من نحو: (مَنْ) في مثل قولنا: (جاءني مَنْ عرفته)، و(مَنْ) ها هنا موصولة بمعنى (الذي)، وهي لا تستقلّ بنفسها، إذ لو قلنا: (جاءني مَنْ) وسكتنا؛ لما تمّ المعنى، فلا بدّ لها من صلتها كي يُفهم المقصود من الجملة، كما لو قلنا: (خرجت مِنْ) وسكتنا لما تمّ المعنى، لذلك صارت (مَنْ) الموصولة

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 83/1.

[2] ينظر، نفسه، 83/1.

[3] نفسه، 84/1. وينظر، الأنباري، أسرار العربيّة، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ/1997م، ص121

[4] الجرجاني، المقتصد، 84/1.

وهي اسم، بمنزلة الحروف، كون الحروف لا تستقلّ بنفسها هي الأخرى، لذلك فكلّ اسم بني فلمشابهة بينه وبين الحرف أو سبب قريب من ذلك.[1]

وخلاصة القول؛ إنّ الأسماء المبنيّة إنّما بنيت لمشابهتها الحروف، وذلك إذا تضمّن الاسم معنى الحرف، نحو (كم) المتضمنّة معنى همزة الاستفهام، والحروف التي لا تستقلّ بنفسها، إذ لا بدّ لها من شيء تنضمّ إليه ليتّمّ المعنى، والشيء ذاته يقع لبعض الأسماء، نحو: (مَنْ) الموصولة، فكما لا يكون في الجملة جارّ دون مجرور، لا يكون فيهما أيضا اسم موصول دون صلته، وإلا اختلّ المعنى، وهذا من بين الأسباب القريبة من مشابهة الأسماء للحروف، وعليه تبنى الأسماء.

«المضمر يُرَدّ فيه الشيء إلى أصله»:[2]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة على (لام الجرّ)، فأصل هذه اللّام هو الفتح، لكن لما التبست بـــ: (لام الابتداء) كسرت (لام الجرّ) ليفرق بين اللامين، ومثال هذا الالتباس أنه لو قلنا: (إنّ هذا لِعيسى)، و(إنّ هذا لَعيسى)؛ لم يفرق بين اللامين، لأن علامة في الإعراب لا تظهر في (عيسى)، إذ إن معنى الأول: (إن هذا ملك له)، ومعنى الثّاني: (إن هذا لهو)، ومنه كسرت لام الجرّ لرفع هذا اللبس.[3]

والدليل على أن أصل هذه اللام هو الفتح، هو مجيؤها مفتوحة، عند اتصالها بالمضمر، حيث قالوا: (إنّ هذا لأنت) للابتداء، و(إن هذا لك) للملك. ولام الجرّ مفتوحة

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 100/1. وينظر، الأنباري، أسرار العربية، ص190.

[2] الجرجاني، المقتصد، 115/1.

[3] ينظر، نفسه، 114/1.

مثل لام الابتداء، وقد ردّت (لام الجرّ) إلى أصلها لاتصالهما بالمضمر، لأنّ المضمر يردّ الشيء إلى أصله.[1]

ومن الأدّلة التي تأكد أن المضمر يُردّ فيه الشيء إلى أصله أيضا قولهم: (أعطيتكم) بحذف الواو التي هي بمنزلة الألف في (أعطيتكما)، وقد حذفت للاستخفاف، فإذا اتصل بالكلمة مضمر صارت: (الدّرهم أعطيتكموه)، بحيث تعود الواو إلى الكلمة وهو الأصل فيها، ولا يصحّ القول: (أعيطتكمه)، مثلما يقال: (أعيطيتكم درهما).[2]

وقد جاء في التّنزيل: ﴿أَنُلۡزِمُكُمُوهَا﴾ [هود:28].

كما يقال: (بالله) وتبدل الباء بالواو لتصبح (والله)، ثم تبدل الواو بالتاء فتصير: (تالله)، فإذا جئنا إلى المضمر، نعود إلى الأصل، وهو الباء، حيث نقول: (بك لأفعلنّ)، ولا يصحّ القول: (وَكَ) أو (تَكَ)، وإن دلّ هذا على شيء فإنّما يدلّ على أنّ المضمر يردّ الشيء إلى أصله.[3]

وعليه فإنه لما فتحت لام الجرّ في (إنّ هذا لك)، ولما عادت الواو إلى الكلمة في (أعطيتكموه)، ولما عدنا بالباء في (بالله) عندما اتصل الضمير بكل واحدة من هؤلاء، وجب الإقرار أنّ المضمر يردّ فيه الشيء إلى أصله.

«الجزم لا يحذف له شيئان»:[4]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة ليؤكدّ أن الأسماء لا تجزم البتة، وذلك أنه لو أدخل الجزم على الأسماء إما أن يحذف واحدة من الحركة والتنوين، وإما أن يحذفهما معا،

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 114/1، 115.

[2] ينظر، نفسه، 115/1.

[3] ينظر، نفسه، 115/1.

[4] نفسه، 136/1.

وبما أن الجزم لا يحذف له شيئان، كان حذف الحركة والتنوين معا من المحال، لأنه يستحيل القول: (لَمْ يَضْرِ) في: (لَمْ يَضْرِبْ) على أساس أنّ حرف الجزم (لم) حذف حركة الرفع وهي الضمة في الفعل: (يضرب)، وحذف حرفه الأخير أيضا، ومن ذلك فإنّه لا يحذف للاسم شيئان أيضا إذا جُزِم، هذا من جهة.[1]

ومن جهة ثانية؛ فإنه لو دخل الجزم على الاسم بقي له أن يحذف إما الحركة، وإما التنوين، وهذا لا يجوز أيضا، لأنه لو حذف التنوين لانتقض الغرض الذي جاء من أجله التنوين، ذلك إنّ التنوين زيادة في المعنى، والجزم لا تسقط له الزيادات الكائنة لمعنى، وإنما يحذف الجزم من الكلمة حركة لا تستقل بنفسها على سبيل المثال، نحو: (لمْ يضربْ) وما يقوم مقامها، نحو: النون في (يضربان)، حيث تصير عند الجزم: (لم يضربا) وهلمّ جرّا، ولو جاز أن يحذف الجزم زيادة كائنة لمعنى؛ لوجب حذف الضمير نحو: الألف من (يضربان)، وهو ضمير الفاعل، ولما كان هذا الضمير زيادة في المعنى استحال حذفه، ومنه فحذف التنوين باطل لا يجوز.[2]

وإذا لم يحذف حرف الجزم التنوين، بقي أن يحذف الحركة، وهذا أيضا لا يجوز، فلو حذفت الحركة لم يسلم السكون، وذلك نحو: (حُكْمٌ)، فلو أُسكِن الحرف الأخير لالتقى ساكنان، أحدهما هو الحرف المسكن، والثاني هو التنوين، وقد يقول قائل أنّ هناك بعض الأسماء التي لا تنوّن كالتي في باب ما لا ينصرف، نحو: (أحمد)، ومنه يمكن أن يسكن آخره وعليه أمكن جزمه، لكن هذا القول لا يجوز، فهي أيضا لا تجزم، لأنّ الأصل في الأسماء التّمكّن، والتنوين هو الأكثر الشائع في الأسماء، وبما أنّ الجزم امتنع في الأصل والأكثر، تبعه في ذلك الفرع والأقلّ. كما أنّ الكثير من الأسماء التي

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 137/1.

[2] ينظر، نفسه، 137/1.

لا تتصرف، يكون حرفها ما قبل الأخير ساكنا نحو: (سعادْ)، ولو أسكن آخره لالتقى ساكنان، وعليه فإن الأسماء لا تجزم ولا بأيّ وجه من الوجوه.[1]

ومعنى هذا أنّه لمّا لم يجز أن يحذف التنوين والحركة من الأسماء، لِمَا يترتب على ذلك من إفساد المعنى، ومن التقاء الساكنين وهو مما لا يكون في كلام العرب، سقط الجزم عن الأسماء واختص بالأفعال.

«إن الفاعل لا يحذف حذفا بل يضمر»:[2]

وذلك في نحو قول كثيّر عزّة (الطّويل):

قَضَىَ كُلُّ ذِيْ دَيْنٍ فَوَفَّىَ غَرِيْمَهُ ٭٭٭ وَعَزَّةُ مَمْطُوْلُ مُعَنًّى غَرِيمُهَا.[3]

فـــ: (عزة) هنا مبتدأ، و(ممطول) و(معنّى) خبران لها، وفي الوقت ذاته، فإنّ (ممطول) و(معنّى) فعلان لـــ: (غريمها)، لأن المعنى: (يُمْطَلُ غَرِيْمُهَا)، و(يُعَنّى غَرِيمُهَا)، وكلّ من هذين الفعلين يحتاج فاعلا يعمل فيه، وبذلك فإنّ (غريمها) إمّا أن يكون فاعلا لـــ: (يمطل)، أو لـــ: (معنى)، ولا يجوز أن يكون فاعلا لـــ: (يمطل)، لأنه لو كان كذلك لكان مقدما في النية، ولوجب إضماره في (معنّى)، فتصبح: (وعزة ممطول غريمها معنّى هو)، ولأنّ هذا الضمير لا يوجد في البيت، فـــ: (غريمها) مرفوع بـــ: (معنى)، أما الفعل (ممطول) فقد أضمر فاعله، والتقدير: (وعزة ممطول غريمها معنى غريمها)، لكنّ الواجب إذا كان الفاعل (غريمها) مضمرا في الفعل (ممطول) وجب إبراز الضمير فتصبح: (وعزّة ممطول هو معنّى غريمها)، ذلك لأنّ الفاعل لا يحذف حذفا بل يضمر، مثلما يجوز أن نقول: (ضربوني وضربت قومك)، ولا يجوز أن

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 137/1، 138

[2] ينظر، نفسه، 295/1.

[3] كثيّر عزّة، ديوان كثيّر عزّة، جمعه وشرحه، إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان، دط، 1491ه/1971م، ص143.

نقول: (ضربني وضربت قومك) بحذف الفاعل. [1] لكنْ جاز ذلك في البيت لإرادة الاختصار والإيجاز بهذا الإضمار من جهة، كقولهم: (ضربني عبد الله)، ولا نقول: (ضربني عبد الله وضربت عبد الله)، ومن جهة ثانية فإنّ الضمير المنفصل بمنزلة الاسم الظاهر، كـــ: (زيد) و(عمرو)، فلو قال: (وعزّة ممطول هو معنّى غريمها) وقع ما تجنّبناه منذ قليل، لأن الضمير (هو) بمنزلة (غريمها)، وقد ترك ذكر (غريمها) في الفعل الأول، لأنه مذكور في الفعل الثاني، ويدلّ ذكره هذا على أنّ الفعل (ممطول) ليس مبتدأ حتّى لو وضع مكان (عزّة) اسم مذكّر، كأن نقول: (وزيد ممطول معنّى غريمه)، بحيث يُعرَف أن الفعل (ممطول) ليس لـــ: (زيد)، فلو كان له لكان (معنّى) له أيضا لأنهما متفقان في المعنى، كما أن (معنّى) رفع (غريمه) ما يدلّ على أنّ (معنّى) ليس لـــ: (زيد)، ومنه فإن الفعل (ممطول) ليس لـــ: (زيد). [2]

ومعنى هذا أن الفاعل (غريمه) مرفوع بالفعل الثاني (معنّى)، أمّا فاعل (ممطول) فهو مضمر، وقد تُرِك ذكره تجنبا للتكرار، وطلبا للاختصار، لأنّه مذكور في الفعل الثاني، وذكره في الفعل الثاني ورفع الثاني له يدلّ على أنّ (ممطول) ليس بمبتدأ لاتفاقه مع (معنّى) في المعنى.

«اعلم أنّ من حقّ كلّ واحدة من جزئي الجملة أن يختصّ بفائدة، إذ لو يتضمّن إلّا ما يتضمّه صاحبه لكان تكريرا، والتّكرير يجري مجرى ما لم يذكر، والجزء الواحد لا يتمّ منه كلام»:[3]

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 294/1، 295. وينظر، الفارسيّ، المسائل المشكلة، قرأه وعلّق عليه: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـــ/2003م، ص112، 213.

[2] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 295/1.

[3] نفسه، 403/1.

وذلك نحو: (إِنَّ الذَّاهِبَ جَارِيَتُهُ صَاحِبُهَا)، فقوله: (إنّ الذّاهب جاريته) تفيد أنّ الرّجل صاحب الجارية، فالمعنى المراد هو: (إنّ الّذي ذهبت جاريته)، وجاريته مرفوعة بـــ: (الذّاهب) مثلما رفعهما الفعل (يذهب) في: (إنّ الذي ذهبت جاريته)، وبما أنّ (جاريته) مؤنث حقيقي يوجب ما يسند إليه علامة التأنيث نحو: (ضُربتْ هندُ)، فإنّه من الجيّد القول: (إنّ الذّاهبةَ جاريتُه)، لأن: (الذّاهبةَ جاريتُه) اسم إنّ، وهو بمثابة المبتدأ، ومنه فإذا قيل: (إنّ الذّاهبةَ جاريتُه صاحبُها) صار الخبر لا يختصّ بفائدة، لأنّ (الذّاهبةُ جاريتُه) لوحدها تفيد أنه صاحبها، دون إضافة الخبر (صاحبُها) ليعلمنا أنّ (الذاهبة جاريته) هو صاحبها.[1]

ومعنى هذا أنّ الجزء الأول من الجملة: (إنّ الذّاهبَة جاريتُه) أفادنا أن الرجل هو صاحب الجارية، وقد جاء الجزء الثاني من الجملة وهو الخبر (صاحبها) مكرّرا للمعنى الذي أفاده الجزء الأول من الجملة، وبذلك لم تحصل الفائدة، لأن التكرير يجري مجرى ما لم يذكر، والجزء الواحد لا يتمّ منه كلام، إذ لا بدّ لكلّ مبتدأ من خبر ولا بدّ لكلّ فاعل من فعل ليتم معنى الجملة.

«لا يرتفع بفعل واحد اسمان ظاهران ولا ظاهر ومضمر»:[2]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة في الصّفة المشبّهة، في نحو قولنا: (مررتُ برجلٍ حسنٍ)، والأصل في الجملة: (مررتُ برجلٍ حسنٍ وجهُه)، فحذف (وجهُه) وانتقل الضمير من الوجه إلى الصّفة (حسن)، وارتفع الضمير بالصفة، أما الوجه فلا يمكن للصفة رفعه، لأنه لا يرتفع بفعل واحد اسمان ظاهر ولا ظاهر ومضمر، وبما أنّ

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 403/1، 404.

[2] نفسه، 479/1.

الصفة المشبهة محمولة على الفعل في العمل، لا يمكنها رفع الضمير والوجه في الوقت ذاته، إذ لو أمكنها ذلك لكان الفعل أولى برفع اسمين اثنين، وذلك من المحال.[1]

ومعنى هذا أن (حسن) ترفع اسما واحدا لا غير، فإذا كان الفعل وهو الأصل عاجزا عن رفع اسمين، فكيف للفرع أن يفعل ذلك؟ !

«لا يطلب من اسم واحد أكثر من علامة واحدة»:[2]

وذلك في مثل قولك: (أَحَدَ عَشَرَ)، وأصل هذا العدد: (أَحَدُ وعَشْرةُ)، فحذفت الواو، وجعلوا الاسمين اسما واحدًا، فبُني الأول على الفتح، وهو ما يجري في صدر كل اسمين صارا اسما واحدًا نحو: (حَضْرَ مَوْتُ)، وذلك من حيث أنَّ الثاني: (موت) زيادة ضُمت إلى الأول: (حضر)، كما يفتح ما قبل تاء التأنيث في نحو قولك: (ضاربةُ) أمّا الاسم الثاني فقد بني على الفتح لأنه متضمّن لمعنى حرف العطف، وحركة الواو هي الفتح، وحذفت التاء من (عشرة) لأنها تدلّ على التّذكير، كما أنّ (أحد) يدلّ على التّذكير إذا لم تكن فيه علامة التأنيث، والشيء ذاته بالنسبة للأعداد من (ثلاثة عشر) إلى (تسعة عشر)، ولا يطلب من اسم واحد أكثر من علامة واحدة.[3]

بمعنى أنه لما دلّ (أحد) على التّذكير حذفت التاء من (عشرة) لدلالتها على التّذكير فيه أيضا، والتّاء علامة التأنيث في غيره– ولما اجتمعت علامتان اثنتان في اسم واحد تدلان الدلالة ذاتها حذفت إحداهما وبقيت الأخرى، لأنه لا يطلب في اسم واحد أكثر من علامة واحدة.

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 479/1.

[2] نفسه، 52/2.

[3] ينظر، نفسه، 52/2.

«البدل في حكم تكرير العامل»:[1]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة أثناء حديثه عن المنادى غير المفرد، الذي يكون مضافا، ويكون هذا المنادى غير المفرد، إمّا مضافا إلى معرفة نحو: (يا غلامَ زيدٍ)، وإمّا مضافا إلى نكرة نحو: (يا عبدَ مرةٍ)، ولا يكون في المضاف إلّا النصب، وذلك لأنهم رجعوا إلى الأصل في المضاف فأعربوه، ولم يبنوه كما فعلوا مع المنادى المفرد نحو: (يا رجلُ)، أو المنادى المضاف إلى النّكرة نحو: (يا رجلَ سوءٍ)، بحيث يبنى هذا الأخير على الفتح، وقد يقول قائل أنَّ المنادى المضاف إلى المعرفة عرّف بالإضافة، والأصل في المضاف الإعراب، فلماذا لم يعرب المضاف إلى النكرة كونه معرفا بالنداء؟؛ وذلك لأنهم بنوه جوازا لا وجوبا، لأنهم لما رجعوا في المضاف إلى أصله وهو النّصب طردوه في الباب كلّه دون التّفريق بين المضاف إلى المعرفة والمضاف إلى النكرة، وذلك لاتّفاقهما في سقوط التنوين، واتصال الثاني بالأول، وليجري الباب على سنن واحد، ثمّ إنّ الأصل في الأسماء الإعراب، بحيث لو وصف المضاف بمفرد لم يجز فيه إلا النصب نحو: (يا غلامَ زيدٍ الظريفَ)، وهو كذلك لأنّه ليس مضموما لتحمل صفته على اللفظ مرّة وعلى الموضع أخرى، فالموضع واللفظ واحد، وذلك لأنه معرب منصوب على أصله.[2]

لكن إذا أبدل المنادى المضاف بالبدل بني على الضم، وذلك لأن البدل في حكم تكرير العامل، نحو: (يا أخانا زيدُ)، أي: (يا أخانا يا زيدُ).[3]

ومعنى هذا أنّ المنادى المضاف يكون معربا منصوبا لأن أصل المضاف النصب، فإذا أبدل هذا المنادى بالمبدل منه بني على الضمّ، لأن البدل في حكم تكرير العامل،

---

[1] الجرجاني، المقتصد، 87/2.

[2] ينظر، نفسه، 87/2.

[3] ينظر، نفسه، 87/2.

فكأنّ في الجملة تكرار لـــ: (يا) النداء، فيبنى المنادى على الضمّ لفظا وتقديرا، ويبنى البدل على الضمّ أيضا.

«**الفعل لا يعطف عليه اسم**»:[1]

استدل الجرجاني بهذة القاعدة في (إمّا) في نحو قولنا: (ضربتُ إما زيدا وإما عمرا)، فلقد جعل النحويون (إما) من حروف العطف، وخالفهم في ذلك "أبو عليّ الفارسيّ"، ورأى الجرجاني فيها ما رآه "أبو عليّ الفارسيّ"، والدّليل على أنّها ليست من حروف العطف أمران؛ فعندما نقول: (ضربتُ إما زيدا وإما عمرا)؛ نلاحظ أن (إمّا) توسّطت العامل (ضربتُ) والمعمول (زيدا)، وما يكون معمولا للفعل لا يعطف عليه، بحيث لا يعطف المفعول به (زيدا) على الفعل (ضربتُ)، نحو أن نقول: (ضربتُ وزيدا)، وإنّما يحتاج إلى العطف فيما يفصل عن الفعل نحو: (ضربتُ زيدا وعمرا)، وذلك لأنّه إذا استوفى الفعل (ضربتُ) مفعوله (زيدا) امتنع من العمل في (عمرو)، وعندها يُأتى بحرف العطف ليدخل (عمرو) في عمله.[2]

وأيضا عندما نقول: (جاءني إما زيد وإما عمرو) بحيث وقعت (إمّا) بين الفعل والفاعل، والفاعل كالجزء من الفعل، ولا يصحّ تعرّيه منه، بحيث لا يعطف فاعل على فعله البتّة، فكلّما كان اقتضاء الفعل للاسم أشدّ، كلّما كان من العطف أبعد، وبما أنّ (إمّا) في المثال الأول واقعة بين الفعل ومفعوله، ووقعت في المثال الثاني بين الفعل وفاعله، وفي كل من المثالين توسّطت فعلا واسما، والفعل لا يعطف عليه الاسم، فإن (إما) ليست من حروف العطف، ومما يزيد الأمر تأكيدا هو دخول حروف العطف

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 240/2.

[2] ينظر، نفسه، 240/2.

عليها، حيث نقول: (ضربتُ إما زيدا وإما عمرا)، فلو كانت حرف عطف لما دخل عليها حرف عطف آخر.[1]

ونخلص مما تقدم أن (إما) ليست من حروف العطف، لأنها لو كانت كذلك لما توسطت الفعل والاسم، والفعل لا يعطف عليه اسم، ولَمَا دخل عليها حرف عطف آخر.

«**المعطوف يجب أن يكون على إعراب المعطوف عليه**»:[2]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة في (حتّى) في مثل قول الشاعر(الكامل):

دَاْوَيْتُ غُبْنَ أَبِيْ الدُّهَيْقِ بِمَطْلِهِ ٭٭٭ حَتَّىْ المَصِيفِ وَتَغْلُوَ القُعْدَانُ[3]

و(حتّى) هذه حرف جرّ بمنزلة (إلى)، نحو قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [القدر:05]، ونحو قولهم: (ضربتُ القومَ حتّى زيد).[4]

وإذا جاء بعد (حتّى) فعل فهو منصوب بـــ: (أنْ) المضمرة، لا بـــ: (حتى)، لأنّ (حتّى) إذا كانت حرف جرّ اقتضت الاسم، فلا تدخل على فعل، لأنّ حروف الجرّ لا تدخل على الأفعال، كما أنّ الأفعال لا تجرّ، وبذلك يكون الفعل المنصوب بـــ: (أنْ) المضمرة مصدرا مؤولا، بمنزلة الاسم الذي يكون في محلّ جرّ اسم مجرور لـــ: (حتّى) الجارّة، نحو قولنا: (سرتُ حتّى أدخلها)، فـــ: (أدخلُها) فعل مضارع منصوب بـــ: (أنْ) المضمرة، والفاعل ضمير مستتر تقديره: (أنا)، والهاء مضاف إليه، والجملة الفعلية في محل جرّ اسم مجرور بـــ: (حتّى)، و(حتّى) و(أنْ) المضمرة وصلتها في

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 240/2، 241.

[2] نفسه، 361/2.

[3] غير منسوب في المقتصد، 361/2، وفي الإنصاف، ص479.

[4] الجرجاني، المقتصد، 360/2. وينظر، الأنباري، أسرار العربية، ص145.

محلّ نصب مفعول به، فكما أنّ (أنْ) المضمرة مع صلتها في محلّ جرّ، فإنّ الجارّ والمجرور في محلّ نصبٍ البتّة.[1]

والدّليل على أنّ النصب يكون بـــ: (أن) المضمرة هو قول الشاعر:

دَاْوَيْتُ غُبْنَ أَبِيْ الدُّهَيْقِ بِمَطْلِهِ °°° حَتَّىْ المَصِيْفِ وَتَغْلُوَ القُعْدَانُ

بحيث نلاحظ أنّ (المصيف) اسم مجرور بـــ: (حتّى)، وعطف على المجرور فعل منصوب، وهذا النّصب ها هنا لا يحتمل إلا النصب بـــ: (أنْ) المضمرة لأنه في تقدير: (حتّى المصيف وغلاء القعدان)، فلو كانت (حتى) هي العامل في نصب (أدخلها)، في قولنا: (سرت حتى أدخلها)، لما وجب أن يرد الفعل (تغلوَ) منصوبا بعد الجرّ، لأنه من المحال أن تجرّ (حتى) وتنصب في موضع واحد، وإذا لم يكن قبل الفعل (تغلو) فعل منصوب، بل اسم مجرور، علمنا أن ما بعد الواو يجب أن يكون مجرورا، وإذا تقرّر جرّ ما بعد الواو، وثبت أن (تغلو) منصوب بـــ: (أنْ) المضمرة، بحيث أنّ (أنْ) المضمرة مع اسمها بمنزلة اسم، تقرّر أن (حتّى) ليست ناصبة، لأنّ الفعل المنصوب، لا يعطف على الاسم المجرور، فالمعطوف يجب أن يكون على إعراب المعطوف عليه.[2]

ورأي الجرجاني هذا من رأي البصريين الذين قالوا أيضا إنّ (حتّى) حرف جرّ، والفعل الذي يأتي بعدها منصوب بـــ: (أَنْ) المضمرة، والاسم بعدها يكون مجرورا بها، وحجتهم في ذلك أنّهم أجمعوا على أنّ (حتّى) من عوامل الأسماء، لذلك لا يجوز

---

[1] الجرجاني، المقتصد، 260/2.

[2] ينظر، نفسه، 361/2.

جعلها من عوامل الأفعال، لأنّ عوامل الأسماء لا تكون عومل الأفعال، وعوامل الأفعال لا تكون عوامل الأسماء.[1]

أمّا الكوفيون؛ فقالوا بأنّ (حتّى) ناصبة للفعل المستقبل من غير تقدير (أَنْ) المضمرة، نحو: (أَطِعِ الله حَتّى يدخلَك الجنة، واذكرِ الله حَتَّى تطلعَ الشّمسُ)، وتكون حرف خفض أيضا من غير تقدير خافض نحو: (مطلتُه حتّى الشّتاءِ، وسوّقته حتّى الصّيفِ)، وحجّتهم في ذلك أنّ (حتّى) لا تخلو من أن تكون إمّا بمعنى (كَيْ)، حيث نقول: (أطع الله كي يدخلك الجنة) وقد قامت مقام (كي) هنا، وبما أنّها قامت مقامها فقد نصبت كما تنصب (كي)، وإمّا أن تكون بمعنى (إلى أنْ)، حيث نقول: (اذكر الله إلى أن تطلع الشمس) وقد قامت مقام (إلى أن) هنا، وبما أنّ (إلى أنْ) ناصبة، فإنّ (حتّى) لمّا قامت مقامها نصبت أيضا.[2]

ولقد ردّ ابن الأنباري على قول الكوفيين بأنّ ما ذهبوا إليه فاسد، فالقول بأنّ (حتّى) بمعنى (كي) وتقوم مقامها في النصب كلام فاسد لأنّ (حتّى) تنصب الفعل في حال من غير تقدير ناصب، ويختص الاسم في حال من غير تقدير خافض، وهذا على الصحيح المشهور من مذهب الكوفيين، ولم يمنع كونها ناصبة للفعل أن تخفض الاسم أيضا.[3]

وأمّا قولهم بأنّ (حتّى) بمعنى (إلى أن) وتقوم مقامها في النصب فهو فاسد أيضا لأنّه لا يجوز عند الكوفيين ظهور (أنْ) بعد (حتّى)، ولو كانت بدلا عنها لما جاز ظهورها بعدها، لأنه لا يجوز الجمع بين البدل والمبدل منه، مثال ذلك واو القسم المبدلة عن الباء، فلما أبدلت عنها لم يجز الجمع بينهما، فلا يصحّ أن نقول مثلا: (بوالله لأفعلنّ).[4]

---

[1] ينظر، ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ص477، 478.

[2] ينظر، نفسه، ص477، 478.

[3] ينظر، نفسه، ص477، 458.

[4] ينظر، نفسه، ص279، 280.

ومنه فإنّ الرأي الأصوب هو رأي البصريّين، ورأيهم من رأي الجرجاني، وعليه فإنّ (حتّى) حرف جرّ، لا تنصب الأفعال، وإنّما تأتي بعدها (أنْ) المضمرة، فتُنْصَب الأفعال بها، ودليل ذلك ما رأيناه من مجيء الفعل المنصوب (تغلو) معطوفا على الاسم المجرور (المصيف) بـــ: (حتّى)، بحيث لا يعطف الفعل على الاسم، لأنّ المعطوف يجب أن يكون على إعراب المعطوف عليه.

«**فكل لفظ وقع موقعا يقتضي الاسم حكم عليه بالاسمية**»:[1]

استدلّ الجرجاني بهذه القاعدة في (لمّا)، و(لمّا) لها حكم (لم) في جزم الفعل المضارع وقلب المعنى إلى المضيّ نحو: (لمّا يخرجُ زيدٌ أمس)، أي: ما خرج زيد أمس، ولا نقول: (لمّا يخرج زيد غدا)، كما نقول في (لم): (لم يقمْ زيدُ)، أي: (ما قام زيد)، ولا نقول: (لم يقم زيد غدا).[2]

و(لمّا) هذه هي (لمْ) دخلت عليها (ما) فصارت (لمّا)، لذلك أصبح لها وجه آخر، لا يكون لـــ: (لمْ)، وهو جريها مجرى الظروف التي فيها ضرب من المجازاة، ويقع الماضي الحقيقي بعدها حينئذٍ نحو: (لمّا جئتُ جئتَ)، أي: (حين جئتُ جئتَ). فـــ: (لمّا) في هذا المثال جُعلتْ اسما لأننا حين نضع مكانها اسما كان بمعناها، حيث تبدل (لمّا) بـــ: (حين)، ويبقى المعنى المراد من الجملة على حاله.[3]

وبذلك تصبح (لمّا) اسما لا حرفا، بحيث تبقى على حرفيتها بالصيغة فقط، قياسا على (عن) و(على) في قولهم: (مِنْ عليه) و(مِنْ عنْ يميني)، إذ دخل على الجملة حرف الجرّ، كما يدخل في مثل قولنا: (من فوقه) وهو بمعناه، لذلك وجب الاعتقاد كونه اسما، وهو الشيء ذاته في قولنا: (لمّا جئتُ جئتَ)، ولو لم تكن (لمّا) اسما في هذا

---

[1] الجرجاني، المقتصد، 371/2.

[2] ينظر، نفسه، 371/2. وينظر، الأنباري، أسرار العربية، ص172.

[3] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 370/2.

المثال لما وقع موقعها الاسم (حين)، كما لم يقع في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: 142]. فلو قلنا: (حين يعلم الله) لفسد المعنى، وتعالى الله عن هذا علوّا كبيرا، فالله يعلم في كلّ حين سبحانه. لذلك وجب أن يقضى بأنّ (لمّا) في المثال آنف الذكر اسم، لوجود معناه فيها، لأنّ دلالة الاسمية وانتفاء الحرفية أن تكون واقعة في موقع يستحق الإعراب فيه، وإعراب لمّا ها هنا منصوبة الموضع على الظّرف، ولقد صرّح الشّيخ "أبو عليّ" أنّها بمنزلة ظرف من الزّمان.[1]

ومنه فـــ: (لمّا) تكون حرفا، كما تكون اسما، فإذا أبدلناها باسم وسلم المعنى، حكم عليها بالاسمية، و إذا لم يسلم المعنى بقيت على حرفيتها، لذلك فإن كلّ لفظ وقع موقعا يقتضي الاسم حكم عليه بالاسمية، أي صار اسما.

«لا يجتمع عاملان على لفظ واحد في حال واحدة»:[2]

وذلك في مثل قولنا: (إن يلقَ زيدٌ عمرا فلْيكرمْه)؛ نلاحظ إنّ هذه الجملة هي جملة شرطيّة، ويتّصل الفاء بجملة جواب الشرط عندما لا يقدر فيها على الجزم، ليعلم أنّ جملة الجواب في محلّ جزم، سواء كان ما بعد الفاء جملة فعلية أم اسمية، فمثال الاسم: (إن تأتني فأنت مكرم)، ومثال الفعل: (إن تلق زيدا فأكرمه)، وجواب الشرط هنا (أكرمه)، وهو فعل أمر ساكن ولا يمكن جزمه بـــ: (إن)، لذلك اتصلت به الفاء، وذلك من نحو قولنا أيضا: (إنْ يلقَ عمرا فليكرمه)، حيث نلاحظ أن جملة الجواب متمثلة في فعل مجزوم بلام الأمر، ولا يمكن لـــ: (إن) أن تجزمها، لأنّه لا يمكن اجتماع عاملان على لفظ واحد في حال واحدة.[3]

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 370/2، 371.

[2] نفسه، 378/2.

[3] ينظر، نفسه، 378/2، 379.

أي لا يمكن أن تجتمع (لام الأمر) و(إن الشرطية) لجزم الفعل (يكرمه) في آنٍ واحد، هذا إضافة إلى أن الفعل واقع في موقع لا يمكن لــ: (إن) من أن تجزمه فيه، لأنه بمنزلة الاسم في امتناعه من الجزم، لذلك دخلت عليه الفاء، وعليه فإنه مجزوم بلام الابتداء لا غير.

المبحث الثاني: قواعد المنهج:

تضم قواعد المنهج كل قاعدة تعود إلى قضايا السماع، والقياس، والاستصحاب، والأصل، والفرع، والتأويل، والترجيح، وكل ما يمت لهذه الأمور بصلة.

ومن بين هذه القواعد في كتاب المقتصد ما يأتي:

«كل جار مع المجرور في تقدير اسم مفعول، ولا يكون مفعول ما لم ما لم يكن فعل»:[1]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في (يا لزيد)، حيث عدّ (يا) النداء هذه بمنزلة الفعل، فعند القول (يا عبد الله)، كأننا قلنا: (أدعو عبد الله)، وقد تُرِكَ الفعل (أدعو)، وجُعِلَ (يا) كالعوض منه لكي لا يلتبس النداء بالخبر، فلو ترك الفعل (أدعو) لم يعلم من المتكلم أينادي فلانا أم يخبر أن من نيته دعاؤه، وبما أن (يا) قد ناب عن الفعل، فقد جازت فيه الإمالة مثلما تجوز في الأفعال، ولو لم يَنُبْ (يا) عن الفعل (أدعو) لما جازت فيه الإمالة، لأن الحروف لا تجوز فيها الإمالة، وبذلك اكتسب الحرف (يا) أدنى تمكن، فجاز أن يدخل على الحرف نحو: (يا لزيد)، ولولا كونه بمنزلة الفعل هاهنا لما جاز له ذلك، لأن الحرف لا يعمل في الحرف، وحروف الجر لا بد لها من مجرور فتكون معه معمولة للمجرور، من حيث إنّ كل جار مع المجرور في تقرير اسم مفعول، ولا يكون

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 72/1، 73.

في الجملة مفعول إذا لم يكن فيها فعل يتعدى لذلك المفعول، ويوجب وجوده، وبما أن الجار والمجرور في تقدير اسم مفعول فهما مفعول لـــــ: (يا)، ووجودهما دليل على أن (يا) بمنزلة الفعل (أدعو) لأنه لا مفعول دون فعل البتة.[1]

ومعنى هذا أن دليل مجيء حرف النداء (يا) بمنزلة الفعل يكمن في معناه (أدعو) هذا من جهة، ومن جهة ثانية دخوله على حرف الجر، وبما أن الجار والمجرور في تقدير اسم مفعول، ولا يكون مفعول في الجملة لولا وجود فعل فيها فإن يا (يا) بمنزلة الفعل لا محالة.

«الشيء إذا لم يعدل به عن أصله لم يقع فيه تعليل»:[2]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في الحروف، إذ إن أصل الحروف البناء، وأصل البناء السكون، ومن الحروف ما يبقى على أصله مبنيا على السكون مثل: (هل) و(بل)، ومنها ما يخرج عن أصله نحو: واو العطف و(كيف)، حيث نلاحظ إنّ واو العطف في مثل قولنا: (ضربتُ زيداً وعمرا) مبنية على الفتح، وهذا خروج عن أصل الحروف، وقد خرج هذا الحرف عن أصله لعلة هي الابتداء بالساكن، فلو بقي الواو مبنيا على السكون لبدأت الجملة بالسكون، وهذا لم يرد في كلام العرب، ومن أجل تفادي الابتداء بالسكون بني الواو على الحركة التي هي الفتح.[3]

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 72/1، 73. وينظر، الأنباري، أسرار العربية، ص127.

[2] الجرجاني، المقتصد، 105/1.

[3] ينظر، نفسه، 105/1.

كما نلاحظ أيضا أن (كيف) مبنية على الحركة، وعلة ذلك هو التقاء الساكنين، فلو بقيت (كيف) على أصلها وهو البناء على السكون لالتقى ساكنان، لأن ما قبل الحرف الأخير ساكن، وتفاديا لذلك خرجت (كيف) عن أصلها وبنيت على الحركة.[1]

أما في مثل (هل) و(بل) وغيرهما من الحروف المبنية على السكون، فلا يعلل لبنائها على السكون، كما يعلل لبناء غيرها على الحركة، لأن بناءها على السكون هو الأصل فيها، والذي يأتي على أصله لا يسأل عن علته.

«الإخبار بالنكرة عن النكرة غير مستقيم في الأصل»:[2]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة أثناء حديثه عن انقسام المبتدأ والخبر إلى معرفة ونكرة، وجعل هذا الانقسام على ثلاثة أضرب، بحيث يجيئان معرفة فنكرة نحو: (زيدٌ منطلقٌ) ويجيئان معرفتين، نحو: (زيد أخوك)، ويجيئان نكرتين نحو: (رجلٌ من قبيلةِ كذَا عالمُ)، وفي الحقيقة لا يستقيم أن يخبر بالنكرة عن النكرة، لأن الإسناد المجهول لا نصيب له في الإفادة نحو:(رجلُ ذاهبُ)، فكلنا نعلم أن هذه الدنيا لا تخلو من ذاهب ما، لذلك فالإخبار بالنكرة عن النكرة غير مستقيم في الأصل، لكنه يجوز، إذا وجد تخصص في الجملة، كما في المثال السابق: (رجل من قبيلة كذا عالم)، فعندما خصصنا (الرجل) أنه (من قبيلة كذا)، ووصفناه بذلك حصلت الفائدة، وأخبر عن النكرة بالنكرة.[3]

وحصل الاختصاص أيضا في قولك: (عندي مال)، إذ لا يعلم كل شخص أن عندك مال، ووجب هنا تقدم الخبر على المبتدأ، فلا يقال: (مال عندي) إلا اضطرارا وذلك

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 105/1.

[2] نفسه، 264/1.

[3] ينظر نفسه، 264/1. وينظر سيبويه، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط3، 1408هـ/1988م، 54/1.

خشية التباس الخبر بالصفة، بحيث يظن أن (عندي) صفة للمال، وأن الخبر مقدم، كقولك: (مال عندي حسن)، من أجل ذلك قدم الخبر في(عندي مال) رفعا للبس كون الصفة لا تتقدم على الموصوف، فإذا قلنا: (مررت بمالٍ عندك) لم يجز تقديم (عندك)على (مال) لتصبح: (مررت بعندك مال)، كما لو قلنا: (مررت برجل حسن)،فلا يجوز القول: (مررت بحسن رجل) لأن الصفة لا تتقدم على الموصوف.[1]

وفي قولنا: (عندك مال) وجه آخر، بحيث جوّز أبو الحسن ارتفاع (مال) بفعل مقدر، كما يرى في قولك: (في الدار زيد) ارتفاع زيد بالفعل المقدر(استقر)، فلا يكون (المال) مبتدأ بذلك، ويرى الجرجاني أن هذا الاعتقاد أولى به في قولنا: (عندي مال)، وذلك لأن تقديم المبتدأ (المال) على الخبر(عندي) يوقع اللبس كما أشرنا سابقا.[2]

كما يجوز الابتداء بالنكرة إذا تضمن معنى النفي، كما في المثل القائل (شرٌّ أهَرَّ ذاَ نَابٍ)، وهذا كقولنا: (ماَ أهَرَّ ذاَ نَابٍ إلاَ شرٌّ).[3]

كما يجوز الإخبار عن النكرة إذا أراد المخاطب نفي أن يكون في مثل حال المخبر عنه شيء أو فوقه شيء.

قال سيبويه (ت 180هـ) في ذلك: «وذلك قوله:ما كان أحد مثلك، وما كان أحدٌ خيرا منك، وما كان أحدٌ مجترئا عليك. وإنما حَسُنَ الإخبار ههنا عن النكرة حيث أردت أن تنفِيَ أن يكون في مثل حاله شيء أو فوقه، لأن المخاطب قد يحتاج إلى أن تعلمه مثل هذا». [4]

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 264/1، 265.

[2] ينظر، نفسه، 265/1.

[3] ينظر، نفسه، 264/1.

[4] سيبويه، الكتاب، 54/1.

ومنه فإن الإخبار بالنكرة عن النكرة غير مستقيم في الأصل، كما في قولك: (رجلٌ ذاهبٌ)، لكنه يجوز إذا خصص المبتدأ أو الخبر لتحصل الفائدة كما أشرنا في نحو: (رجل من قبيلة كذا عالم) و(عندي مال)، أو إذا احتمل المبتدأ معنى النفي، كما في المثل آنف الذكر، وإلا فلا يستقيم في الأصل أن تخبر عن النكرة بالنكرة البتة.

«إضمار الشيء قبل ذكره لا يجوز»:[1]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة أثناء حديثه عن تقدم المفعول به عن الفاعل، فالأصل أن يتقدم الفاعل عن المفعول به كقولنا: (ضربَ عبدُ الله زيدا) وتقدم المفعول به عن الفاعل جائز وليس أصلا فيه، [2] وذلك من نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر:28]. والتقديم والتأخير بين الفاعل والمفعول به يكون على قدر العناية الاهتمام بأحدهما على الآخر.

ونلاحظ في هذا المثال: (ضربَ غلامهُ زيدٌ)، أن المفعول به (غلامه) تقدم على الفاعل (زيد) وهو في الظاهر إضمار قبل الذِّكر، بحيث أن الهاء المتصلة بالمفعول به (غلامه) تعود على الفاعل، والفاعل هو (زيدٌ)، وقد ذكر (زيدٌ) بعد هذا الإضمار، وإضمار الشيء قبل ذكره لا يجوز، لكن جاز هذا جوازا حسنا في هذا المثال، ويقول الجرجاني في علة ذلك:

«لأجل أن «غلامه» في قولك :"ضرب غلامه زيد" مفعول، و"زيد" فاعل، ومرتبة المفعول بعد مرتبة الفاعل، فإذا قدمته في اللفظ كان مؤخرا في النية والتقدير فيجري قولك: "ضرب غلامهُ زيدٌ" مجرى قولك: "ضَرَبَ زيدٌ غلامهُ" وإذا كان كذلك كان الهاء

---

(1) الجرجاني، المقتصد، 286/1.

(2) نفسه، 286/1.

في "غلامه" إضمارا بعد الذكر، لأن زيداً مذكور قبله في قولك: "ضرب زيدٌ غلامَهُ" وفي حكم ذلك قولك: "ضرب غلامه زيدا"».[1]

أي بما أن مرتبة المفعول به بعد مرتبة الفاعل في الأصل، فإذا قدم المفعول به، فإن تقدمه ذلك في اللفظ فقط، ويؤخر في النية والتقدير، وبذلك يجري تقدم المفعول به مجرى تأخره، وعليه فإن الهاء في غلامه (غلامه) في قولنا: (ضربَ زيدٌ غلامهُ) إضمار بعد الذكر، لذكر (زيد) قبل الهاء، وهو الحكم ذاته لو قدم المفعول به.

فإضمار الشيء قبل ذكره لا يجوز، إلا أنه جاز جوازا حسنا في قولنا: (ضرب غلامه زيدٌ) بسبب جواز تقدم المفعول به على الفاعل لفظا وتأخره عنه في النية والتقدير.

«**الشيء إذا وقع في موضعه لم يقدر فيه التأخر**»:[2]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في مثل قولنا :(ضربَ غلامهُ زيداً) فالفاعل هو (غلامه) وهو مرفوع بالفعل (ضرب) وهو واقع في موقعه حيث جاء بعد الفعل مباشرة، كما أنه مقدم على المفعول به (زيدا) لفظا وتقديرا، لأنه إضافة لوقوع الفاعل في موقعه فقد اتصلت به الهاء وهي ضمير متعلق بزيد، وهو إضمار قبل الذكر، والإضمار قبل الذكر لا يجوز، كما أشرنا إلى ذلك سابقا، وقد جاز هذا في المثال السابق: (ضَرَبَ غلاَمهُ زيدٌ) لأن المفعول به تقدم على الفاعل لفظا والنية به التأخير، وإذا تأخر لم يكن إضمارا قبل الذكر، أما هنا: (ضَرَبَ غلامُهُ زيدا)، فإن الفاعل في مرتبته، لذلك استحال أن تكون النية به التأخير لأن مخالفة النية للفظ تكون عند عدول

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 287/1.

[2] نفسه، 287/1.

الشيء عن موضعه الذي يستحقه، فإذا وقع في موقعه بطل أن تكون النية به غير ذلك.[1]

فإذا قلنا: (جاءني هؤلاء)، فهؤلاء مرفوع في النية، لكنه مجرور في اللفظ، ويصلح هنا أن نقدره ونقول أن النية مخالفة للفظ، ولا يصلح هذا في مثل قولنا: (جاءني زيد) لأنه لو قلنا أن النية فيه مخالفة للفظ لكان محالا، وذلك لأن حق الفاعل الرفع، والفاعل (زيدٌ) مرفوع هاهنا، وجارٍ على ما يستحقه، ومنه فلا يقال في مثله أن التقدير فيه مخالف للفظ ولفظه باق على ما يوجبه التقدير، والشيء ذاته في المثال الذي ذكرناه سابقا: (ضَرَبَ غلاَمُهُ زيداً)، فلا يقال في هذه المسألة وما يماثلها أن الفاعل لم يقع في موقعه بنية التأخير، والتقدير في الفاعل يستلزم مجيئه بعد الفعل، وهو كذلك في الظاهر في هذا المثال، وهذا تناقض واضح.[2]

ومنه فإذا وقع الشيء في موقعه وموضعه الذي يستحقه لفظا، استحال تقدير التأخير فيه لأن هذا يناقض الظاهر والمعنى على حد سواء، وإنما يقدر فيه التأخير إذا عدل به عن موقعه، لذلك فالقول: (ضربَ غلامهُ زَيْداً) مسألة فاسدة لا تجوز.

«من المحال ترك القياس ومخالفة الأصول بغير فائدة»:[3]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في: (أنّ زيداً ذاهبٌ)، وبين (أن) هذه وأخواتها (إنّ) و(لكن) و(كأن) و(ليت) و(لعل)، وبين الأفعال مشابهة على الإطلاق، لذلك جعل لهذه الحروف مرفوع ومنصوب كما للأفعال، ويقدم منصوبها على مرفوعها، ولا يقدم مرفوعها على منصوبها البتة، فنقول: (أن زيدا ذاهب) ولا يجوز القول: (أن ذاهبٌ زيداً) وذلك لأنه ليس للحروف حظ في العمل مثل الأفعال التي يجوز فيها تقديم

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 287/1.

[2] ينظر، نفسه، 287/1، 288.

[3] نفسه، 391/1.

منصوبها أو تأخيره، فالحروف محمولة على الأفعال وفروع عليها، والقياس أن تلزم وجها واحدا، حتى لا تجري مجرى الأفعال، فلا يقدم منصوبها لتكون هذه الحروف أبعد من مشابهة الأفعال، لأن الأصل في الأفعال أن يكون الفاعل بجانبها، فإذا أخر المرفوع في الحروف وقعت مخالفة الحروف للأفعال وانحطت عن رتبتها.[1]

فأصل الجملة مكونة من مبتدأ وخبر (زيدٌ ذاهبٌ) ولما دخلت (أنّ) على الجملة نصبت المبتدأ وصار اسمها، ورفعت الخبر، وصار خبرها، بعد أن كان المبتدأ مرفوعا بالابتداء، والخبر مرفوعا كونه خبر المبتدأ، ويرى الكوفيون أنه بعد دخول (أن) على الجملة الاسمية، بقي الخبر مرفوعا كما كان قبل دخولهما، فليست (أنّ) من رفعته البتة، لكن ما ذهب إليه الكوفيون فاسد، لأنه لو كان صوابا، لبقي المبتدأ مرفوعا، وهو أولى بذلك من الخبر، ومنه فإنه لما نُصِب المبتدأ بـــــ(أن) فإن رفع الخبر بها أيضا، إذ لا يوجد في كلام العرب عامل ينصب ولا يرفع، ومن المحال ترك القياس ومخالفة الأصول بغير فائدة.[2]

ومعنى ذلك أنه بما أن (أنّ) نصبت المبتدأ فهي قادرة على رفع الخبر لأن العامل في النصب يعمل الرفع أيضا في كلام العرب، وعليه لا يترك القياس ويخالف الأصل بغير فائدة، وبالتالي فإن الخبر(ذاهبٌ) مرفوع بـــــ(أن) اتباعا للقياس والأصل في ذلك.

«الأصل إذا كان في موضعه كان أولى به من الفرع»:[3]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في المسألة التي تقول: (إنّ زيدا لطعامكَ آكلٌ)، فاللام المتصلة بالخبر هي لام الابتداء، وإنما أخرت لتجنب التقاء حرفين متجانسين في

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 390/1.

[2] ينظر، نفسه، 390/1، 391.

[3] نفسه، 403/1.

المعنى، وهي في هذه الحالة في محل ابتداء على الحقيقة كونها للابتداء في الأصل، ودخولها واجب على ما يلتمس معنى الابتداء، وذلك اسم (إنّ) وخبرها لأنهما مبتدأ وخبر في الأصل، كما في مثالنا: (إنّ زيدا لطعامِكَ آكلٌ)، ولو قلنا: (إنّ زيداً آكلٌ لطعامِكَ) لخرجت اللام من موضع الابتداء لفظا ومعنى لأن (لطعامك) ها هنا لم تقع موقع المبتدأ ولا الخبر، فهي فضلة، ولا يليق التأكيد بالفضلة، وإنما الذي يؤكد هو ما يتعلق بصحة الكلام.[1]

أما (طعامك) في: (إن زيدا لطعامك آكل) فلقد تقدمت، ولم تقع موقع الفضلة، وإنما أخذت موقع ما اللام له، وهو عامله (آكل) وهو موقع الخبر في ذلك وبالتالي جاز دخول اللام عليها، ولو لم تتقدم الفضلة لوجب اتصال اللام بـــ: (آكل) لأنه الأصل والأصل إذا كان في موضعه كان أولى به من الفرع (طعامك) الداخل عليه اللام لوقوعه موقع الأصل (آكل).[2]

ومعنى هذا أن الفضلة لما أخذت موقع الخبر أصبحت من العناصر المتعلقة بصحة الكلام، لذلك أُكدت بدخول اللام عليها، ولو لم تتقدم لما جاز ذلك، ولكان الأصل أولى بدخول اللام عليه من الفرع، لذلك فإن القول: (إنّ زيدا آكلٌ لطعامكَ) قول فاسد لا يصح.

«الأسماء لا أصل لها في العمل»:[3]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة ليثبت أن العمل أصل في الأفعال، وعمل الأسماء فرع عليها، بحيث لا نجد كلمة (رجل) أو (فرس) على سبيل المثال رفعت اسما آخر

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 402/1.

[2] ينظر، نفسه، 402/1، 403.

[3] نفسه، 447/1.

أو نصبته، وذلك لأن الأسماء لا تعمل إلا إذا شابهت الأفعال، ومشابهة الأسماء للأفعال تكون من وجوه هي:[1]

أنه لما شابه الفعل الاسم في الإعراب الذي هو أصل الأسماء، شابه الاسم أيضا الأفعال في العمل الذي هو أصل الأفعال، فكما قيل: (هو يضربُ، ولن يضربَ، ولم يضربْ) بحيث تغير آخر الفعل بتغير العامل الداخل عليه كما يكون ذلك في الأسماء، فيقال أيضا: (هذا رجل ضارب أبوه زيدا) مثلما يقال: (هذا رجل يضرب أبوه زيدا) حيث شابه الاسم (ضارب) الفعل (يضرب) في العمل، فكما رفع (يضرب) الفاعل (أبوه)، رفع (ضارب) الفاعل (أبوه).

والوجه الثاني أن بعض الأسماء تشبه بعض الأفعال من ناحية الوزن، نحو: (ضربٌ) الذي يجري مجرى الفعل (يضربُ) في حركته وسكونه.[2]

والوجه الثالث أن بعض الأسماء تشبه بعض الأفعال من حيث التثنية والجمع، فكما تلحق بعض الأفعال التثنية والجمع، فإن الأسماء تثنى وتجمع، نحو: (ضاربان كيضربان، وضاربون كيضربون... وهلمّ جرّا) وهذا التشابه من ناحية اللفظ والظاهر، لا من ناحية المعنى، ذلك أن الألف في: (ضاربان) حرف كـــ: الألف في رجلان، والزيدان، بينما الألف في: (يضربان) اسم قائم مقام الاسم الظاهر؛ كما أن النون في: (ضاربان) عوض عن التنوين، لكنها في: (يضربان) قائمة مقام الرفعة، و(ضاربات) كـــ: (يضربن) من ناحية الجمع، إذ إن التاء في (ضاربات) لا تشبه نون الجماعة في: (يضربن)، ولو كانت الألف في: (ضاربان) كالتي في (يضربان) من حيث المعنى لما

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 448/1.

[2] ينظر، نفسه، 448/1.

جاز أن يقال: (مررت بضاربيْن) فتتغير الألف، وهذا لا يحصل في: (يضربان)، لذلك فالألف في: (ضاربان) حرف مثلما هي حرف في الزيدان.[1]

أما في الأفعال الماضية فلا توجد كل هذه المشابهة، فاسم الفاعل لا يجري على مثال: (فعَلَ)، إذ إن: (ضارب) ليس كـــ: (ضرب) في الوزن، مثلما كان في: (يضرب)، كما لم يشابه (ضرب) الأسماء في الإعراب، إنما شابه اسم الفاعل الفعل الماضي من حيث التثنية والجمع بشكل أنقص من مشابهته في ذلك في الفعل المضارع، لأننا نقول في الفعل الماضي (ضربا) ولا نجد بعد الألف نونا، كما وجدناها في الفعل المضارع (يضربان)، والشيء ذاته عند تصريفه مع باقي الضمائر[2]

ومنه فإن بين اسم الفعل إذا كان للحال أو للاستقبال وبين فعلهما (يفعل) مشابهة من حيث الوجوه التي ذكرناها آنفا، بينما لا توجد مشابهة بين اسم الفاعل الماضي وفعله الذي أعمله عمل الفعل في الحال والاستقبال، بحيث يقال: (هذا رجل ضارب أبوهُ زيدا الساعة أو غداً) مثلما يقال: (هذا رجل يضرب أبوه زيدا الساعة أو غدا)، ولا يقال: (مررت برجل ضارب أبوه أمس زيدا)، مثلما يقال: (مررت برجلٍ ضرب أبوه زيدا)، فبما أن (ضاربٍ) لم يشبه (ضرب) لم يرفع بذلك (أبوه) ولا نصب (زيدا) ولا فهم من الجملة شيء لأنها فاسدة، وذلك لأن الاسم فرع في العمل على الفعل، إذ لا يعمل حتى يشابهه.[3]

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 449/1.

[2] ينظر، نفسه، 449/1.

[3] نفسه، 149/1.

وعليه فإن للأفعال صفات وخصائص تميزها عن غيرها من الأسماء، فإذا شابهت الأسماء الأفعال في تلك الصفات عملت الأسماء عمل الفعل، فترفع وتنصب، وإذا لم تشابهها فلا تعمل لأن الأسماء لا أصل لها في العمل.

«الشواذ لا يعمل عليها»:[1]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في مثل: (جحده جحودًا)، و(شكرَه شكُورًا)، وما شاكلهما، وذلك في باب المفعول به، فمن الأفعال مالا يتعدى إلى مفعول به، ومنها ما يتعدى إلى مفعول، أو اثنين، أو ثلاثة، ومن ذلك قولهم: (دخلت البيت)، حيث رأى الجرجاني إنّ (دخلت) فعل متعدٍّ إلى مفعول في الظاهر على خلاف المعنى، فالأصل فيها أن تجيء مع الجار كقولك: (دخلت إلى البيت)، ومن الأدلة على أن الفعل (دخلت) ليس متعديا، هو أن مصدره (دخول) على وزن (فعول) وهو من مصادر غير المتعدي، أما المثال الذي ذكرناه آنفا: (جحدهُ جحودا) وما يماثله، فهو شاذ، كشذوذ فعل فيما لا يتعدى، مثل: (سكتُ سكتا) و(عجزَ عجزا).[2]

أي إنه لا يمكن اعتبار أن (دخلت) فعل متعدٍّ، لأن مصدره (دخول) قياسا على (جحده جحودا) وما ماثله، لأن المصدر الذي على وزن (فعول) من مصادر الأفعال غير المتعدية، كما أنَّ: (جحده جحودا) من الشواذ التي تحفظ ولا يقاس عليها.

«المضاف إلى المعرفة معرفة، والنكرة لا توصف بالمعرفة»:[3]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في: (مررت برجل ضارب زيدٍ غدا) وذلك أثناء حديثه عن الإضافة التي ليست بمحضة، وهذه الإضافة تكون في الألفاظ دون المعاني،

---

[1] الجرجاني، المقتصد ، 536/1.

[2] ينظر، نفسه، 535/1، 536.

[3] نفسه، 185/2.

وفي المثال: (مررت برجلٍ ضارب زيدٍ غداً) وصفنا: (رجل) باسم الفاعل (ضارب)، والتقدير تنوين اسم الفاعل أي: (ضارب زيدٍ غدا)، فاسم الفاعل (ضاربٍ) هنا نكرة لفظا معرف محلا، ولولا ذلك لما جاز أن نصف به النكرة، لأن المضاف إلى المعرفة معرفة والنكرة لا توصف بالمعرفة، فاسم الفاعل (ضارب) نكرة لفظا، وهذا ما جوز وصف النكرة (رجل) به، وهو معرفة محلا، وهذا ما جعل ما وراءها مضافا إليها، ولولا ذلك لما جاز وصف النكرة به، ولا إضافة المعرفة إليه، ولأصبح حالا، لأنَّ الحال لا تجيء إلا نكرة، فالمعنى المتوخى من ذلك هو: (مررت برجل يضرب زيدًا غدًا).[1]

ومعنى ذلك أنَّه لا يمكننا أن نضيف معرفة إلى نكرة، لأن النكرة لا توصف بالمعرفة البتة، ودليل ذلك المثال آنف الذكر، فلو كان اسم الفاعل معرفة لفظا لما جاز أن يضاف إلى (رجل) وكونه معرفة في التقدير أضيف إليه اسم معرفة وهو (زيد) .

«المضمر لا أصل له في التنكير»:[2]

استدل الجرجاني بهذه القاعدة في (ذي) التي تصف النكرة، وهي التي يتوصل بها إلى الوصف بأسماء الأجناس، وهي بمعنى (صاحب) نحو: (مررت بامرأة ذات سوار) و(رأيت رجالا ذوي مال)، أي: امرأة ذات سوار، ورجالا أصحاب مال، لكن (صاحب) لا يلزم هذا المعنى حيث تقول: (مررت بزيد صاحبك) أي: بزيد رفيقك، و ليس هذا ما وضعت له (ذي)، إنما وضعت لتضاف لأسماء الأجناس فقط، ولا تضاف إلى المضمرات كون المضمر معرفة، والذي يضاف إليه مثله في التعريف، والنكرة لا توصف بالمعرفة، فلا يصح القول: (مررت بزيد ذيك)، بل نقول في هذا الموضع:

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، ص185/2.

[2] نفسه، 208/2.

(مررت بزيد صاحبك)، ودليل عدم إضافة المضمر كونه معرفة إلى (ذي) هذه التي تصف النكرة أنهم قالوا: (مررت بزيد ذي المال)، فـــ: (ذي) ها هنا مضاف إلى: (المال)، وهو معرف بالألف واللام، وذلك لأنه كان نكرة في الأصل: (مررت برجل ذي مالٍ)، وبما أنه أضيف إلى الاسم عندما كان نكرة وهو أول أحواله بحيث كان اسم جنس، جاز أن يضاف إليه وهو معرفة، لأن التعريف ليس بأول أحواله، والجنسية موجودة فيه، بينما المضمر فهو معرفة في أول أحواله، فلا يكون في المضمرات مثل: (رجل) و(فرس) ثم يعرف بـــ: (ال) التعريف، لذلك لم تجز إضافته إليه مطلقًا، والشيء ذاته بالنسبة للأعلام، لأن أول أحوالها التعريف، فلا نقول: (مررت برجل ذي عمر والظريف)، فإذا تم تنكير العلم جازت إضافته إليه نحو: (مررت برجل ذي زيد عاقل) وذلك لأنه إذا نكرنا العلم صار اسما من أسماء الأجناس وهو ما وضعت له (ذي) في الأصل، وبالتالي لا يصح القول: (مررت بزيد ذلك و عمر ذيهم) لأن المضاف إليه مضمر، والمضمر لا أصل له في التنكير.[1]

وعليه فإنَّ المضمرات في أصلها معرفة، ولا يصح إضافتها إلى النكرة، لأن النكرة لا توصف بالمعرفة، ودليل ذلك أنه لا يجوز أن نقول: (مررت بزيد ذلك وعمر ذيهم)، فالضمير (هم) معرفة، وهو مضاف إلى (ذي) النكرة، فلا صحّ اللفظ، ولا المعنى، ومنه فالضمير لا أصل له في التنكير.

«الأصل في الجواب أن يكون فعلا مجزوما»:[2]

رأى الجرجاني إنّ أصل الجواب يكون مجزوما نحو: (إن تضربْ أضربْ)؛ فإذا جاء الجواب جملة اسمية، والأسماء مما لا ينجزم، أو فعلا لا يمكن جزمه إلا على

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 206/2، 208. وينظر، العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 89/1.
[2] الجرجاني، المقتصد، 378/2.

إضمار يصرفه على الجزم، ارتبط الجواب بالفاء دلالة على وقوع جملة جواب الشرط في محل جزم، وذلك نحو: (إن تأتني فأنت مكرم)، ونحو قوله تعالى: ﴿فَمَن يُؤۡمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخۡسٗا﴾ [الجن:13]، فـــ: (أنت مكرم) جملة اسمية في محل جزم جملة جواب الشرط، والتقدير قوله تعالى: (فهو لا يخاف)، أي إن قوله تعالى جاء على حذف المبتدأ، ولو لم نقدر ذلك لما كان للفاء وجه من حيث مجيؤها عندما يمتنع الجزم ونكون قد أدخلنا الفاء على ما يصح جزمه، نحو: (فمن يؤمن بربه لا يخفْ بخسا) ، بحيث جاء الفعل (يخف) مجزوما فلا مسوغ لدخول الفاء عليه ها هنا، لذلك وجب أن يكون (لا يخاف) خبرا لمبتدأ محذوف كما أشرنا سابقا حتى يكون ممتنعا من الصرف.[1]

وتعرب هذه الآية القرآنية كالآتي:[2]

«فمن: الفاء استئنافية و (من) اسم شرط مبتدأ.

يؤمن: فعل مضارع مجزوم بالسكون، وهو فعل الشرط، وفاعله هو.

بربه: (برب) متعلق بـــــ (يؤمن)، والهاء مضاف إليه.

فلا: الفاء واقعة في جواب الشرط، و(لا) حرف نفي.

يخاف: فعل مضارع مرفوع بالضمة، وفاعله هو، والجملة في محل جزم جواب الشرط، وجملة الشرط والجواب في محل رفع خبر (من)، والجملة من المبتدأ الخبر استئنافية .

بخسا: مفعول به، و(بخسا): نقصًا.

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد ، 378/2.

[2] محمود سليمان ياقوت، إعراب القرآن الكريم، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 4847/10.

و لا: الواو عاطفة، و(لا) زائدة لتأكيد النفي.

رهقًا: اسم معطوف».

والدليل على أنَّ في الجواب يكون فعلا مجزوما هو: (إن تأتني فأنا أكرمك وأعظم أمرك)، بحيث جاءت جملة جواب الشرط مرتبطة بالفاء فهي في محل جزم، ثم عطفت عليها جملة مجزومة، إذ إنَّه لو لم يكن أصل جملة الجواب فعلا مجزوما لما عطفت عليها جملة مجزومة [1]، ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿مَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥۚ وَيَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [الأعراف: 186].

فجزمت ﴿وَيَذَرُهُم﴾ لأنها معطوفة على قوله تعالى: ﴿فَلَا هَادِيَ﴾ التي قامت مقام فعل مجزوم، فعلقها الفاء بما قبلها مثلما يعلق الجزم في: (وإن تضرب أضرب)، إذ به يعلم أنه جزاء ولو كان ﴿فَلَا هَادِيَ﴾ ليس فرعا على هذا الفعل المجزوم لوجب أن لا يجزم عليه المعطوف (يذرهم)، وأصلها: (من يضلل الله لا يهدِ ويذرهم). [2]

وتعرب هذه الآية القرآنية كالآتي: [3]

«من: اسم شرط مبني على السكون في محلّ نصب مفعول به مقدّم للفعل (يضلل).

يضلل: فعل مضارع مجزوم بالسكون الذي حرك إلى الكسر منعا لالتقاء الساكنين، وهو فعل الشرط.

الله: لفظ الجلالة فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضّمة.

---

[1] ينظر، الجرجاني، المقتصد، 378/2.

[2] نفسه، 378/2.

[3] محمود سليمان ياقوت، إعراب القرآن الكريم، 1740/10.

فلا: الفاء واقعة في جواب الشرط، و(لا) نافية للجنس.

هادى: اسم (لا) مبني على الفتح في محل نصب.

له: جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر (لا)، والجملة من (لا) واسمها وخبرها في محل جزم جواب الشرط، وجملة أسلوب الشرط استئنافية.

ويذرهم: الواو استئنافية، و(يذر) فعل مضارع مرفوع بالضمة، والفاعل "هو" مستتر، والجملة استئنافية، و(هم) ضمير متصل مفعول به.

في: حرف جر مبني على السكون.

طغيانهم: (طغيان) اسم مجرور بالكسرة، والجار والمجرور متعلق ب (يذر) و(طغيان) مضاف و(هم) ضمير متصل في محل جر مضاف إليه.

يعمهون: فعل مضارع مرفوع بثبوت النون، وواو الجماعة فاعل، والجملة في محل نصب حال، وصاحبه الضمير (هم) في (يذرهم)».[1]

وعليه فإنّ أصل جواب الشرط مجيؤه فعلا مجزوما، فإذا جاء الجواب جملة ارتبطت بالفاء للدلالة على الجزم وحملت فرعا على الأصل في تقدير فعل مجزوم، لأنه لا يقدر في الشيء إعراب إلا بعد أن يكون واقعا موقع ما يقتضي ذلك الإعراب ونائبا عنه.[2]

أي إنه لا يحكم على أن الجملة في محل إعراب إلا إذا وقعت موقع الذي يقتضيه ذلك الإعراب وينوب عنه، مثل تحويل المصدر المؤول إلى كلمة تحل محلّه، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ﴾ [البقرة: 184]، تصبح: صيامكم خير لكم، ونحو

---

[1] محمود سليمان ياقوت، إعراب القرآن الكريم، 1740/10.

[2] الجرجاني، المقتصد، 378/2.

قولنا: (مررت برجل ذهب أخوه)، بحيث تصبح جملة: (ذهب أخوه): ذاهبٍ أخوه، لوقوعها موقع المفرد المجرور، وبذلك فهي في محل جرّ.

خاتمة

خلص البحث إلى النّتائج الآتية:

1. تتعدّد التّعريفات اللّغويّة للقاعدة النّحويّة، إلّا أنّها تدور كلّها حول معنى الأصل والأساس.
2. لم يرد مصطلح القاعدة النّحويّة عند النّحاة القدامى، وإنّما عبّروا عنها بمصطلحات أُخَر، نحو مصطلح (القياس) و(الأصول).
3. تعدّ القاعدة النّحويّة في مفهوم المحدثين معيارا للكلام، كما أنّها ذلك القانون القائم على شروط معيّنة، الّذي يُقنّن مجموع الصّفات المشتركة بين أقسام المادّة اللّغويّة، ثمّ يحدّد العلاقات فيما بينها.
4. نفرّق بين نوعين من القواعد النّحويّة؛ الأولى هي قواعد النّحو، أي: قواعد الأبواب، وهي قواعد خاصّة، منتشرة في كلّ كتب النّحو، والثّانية؛ هي قواعد التّوجيه، وهي قواعد عامّة، نجدها متناثرة هنا وهناك في كتب الخلاف والأصول.
5. للتّوجيه في اللّغة عدّة دلالات، تشترك كلّها حول معنى احتمال الشّيء لوجهين.
6. يختصّ التّوجيه في الاصطلاح بالكلام المحتمل لوجهين أو أكثر، أمّا التّوجيه النّحويّ؛ فهو عبارة عن ذكر السّبب الّذي جعل وجها معيّنا أوجه من الآخر، والتّعليل والاستدلال له.
7. عُرّفتْ قواعد التّوجيه بتعريفات متقاربة، من بينها تعريف (تمّام حسّان) لها، وهو أوّل من أطلق عليها اسم: "قواعد التّوجيه"، وهي التّسمية الشّائعة، وهي في منظوره ضوابط منهجيّة، التزم بها النّحاة عند النّظر في المادّة اللّغوية.
8. نقد (محمّد عبد العزيز عبد الدّايم) (تمّام حسّان) في تسميته لهذه القواعد بـــ: "قواعد التّوجيه"، ورأى أنّ حصر هذه القواعد في هذه التّسمية صرف عن حقيقتها، لأنّ التّوجيه ما هو إلّا إجراءٌ تالٍ لعمليّة الاستدلال.

9. رأى (محمّد عبد العزيز عبد الدّايم) إنّ وظيفة هذه القواعد هي الّتي تفرض عليها تسمية الأساس، أي: القواعد الكلّيّة، وأطلق عليها (الأمين ملّاويّ) تسمية: "قواعد الاستدلال"، لأنّها تُطابِق هذا المصطلح مع مفهومه أكثر من تطابُقِها مع الشّائع.

10. قسّم (تمّام حسّان) هذه القواعد إلى قسمين رئيسين هما: القواعد الاستدلاليّة والقواعد المعنويّة، ولأنّ وظيفة التّوجيه غلبت على تقسيمه، فكثرت القواعد وتعدّدت أنواعها، فقد قسّمها (الأمين ملّاويّ) تقسيما آخر وفقا للتّصوّر الجديد الّذي طرحه، وتمثّلت في قسمين رئيسين أيضا هما: قواعد المقاصد وقواعد الصّناعة.

11. لقواعد التّوجيه أهمّية كبيرة كونها السّبب الرّئيس لقيام نظريّة لغويّة عربيّة، إضافة إلى أهمّيتها في الدّرس النّحويّ، إذ إنّها تثبت جواز بعض الحالات الإعرابيّة أو بعض أوجهها ومواضعها الإعرابيّة أو نفيها.

12. إنّ علاقة قواعد التّوجيه بأدلّة النّحو هي علاقة العامّ بالخاصّ، إذ إنّ قواعد التّوجيه تشمل كلّ الأدلّة النّحويّة، لأنّها الواضعة للضّوابط المنهجيّة المتعلّقة بطرق وكيفيات الاستدلال بتلك القواعد.

13. يعدّ (عبد القاهر الجرجانيّ) عالما فذّا في علوم شتّى، وقد اشتهر بتميّزه في علم البلاغة، لكنّه أثبت من خلال كتبه النّحويّة، ومن خلال كتابه "االمقتصد" الّذي تمّت دراسة قواعد التّوجيه فيه، مكانة عالية في علميْ النّحو وأصوله، وذلك من خلال طرحه للأفكار وتحليلها، وشرحها، والإتيان بعللها وحججها والاستدلال بها.

قائمة المصادر والمراجع

***القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم أبي النّجود.**

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر والمراجع:

الأزهري (خالد بن عبد الله، ت905هـ):

1: شرح العوامل المائة النحوية في أصول العربية للشيخ الإمام عبد القاهر الجرجاني، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

2: شرح التصريح على التوضيح، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2000.

3: **أمين علي السيد**، في علم النحو، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط7، 1994.

4: **الإستراباذي:** (رضي الدين محمد بن الحسين النحوي ، ت686هـ)، شرح شافية ابن الحاجب، تح: محمد نور الحسن وآخرون، دارالكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1982.

الأنباري (أبو البركات عبد الرحمان كمال الدين بن محمد، ت577هـ):

5: الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، تح: جودة مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1.

6: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، تح: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط2، 1971.

7: البيان في غريب إعراب القرآن، تح: طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، القاهرة، 1980.

8: أسرار العربية، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1997.

9: **الأنصاري** (ابن هشام)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تح: عبد اللطيف محمد الخطيب، مطابع السياسة، الكويت، ط1، 2000.

تمام حسان:

10: الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو–فقه اللغة – البلاغة، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2000.

11: اللغة بين المعيارية والوصفية، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ط4، 2000.

12: **التهانوي** (محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي، ت 1158هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح: علي دحروج، دار الكتب لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1996.

الجرجاني (عبد القاهر، ت471هـ):

13: المقتصد في شرح الإيضاح، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، العراق، 1982.

14: المقتصد شرح رسالة الإيضاح، تح، الشربيني شريدة، دار الحديث، القاهرة، مصر، 2009.

15: **الجرجاني** (علي بن محمد السيد الشريف)، معجم التعريفات، (قاموس مصطلحات وتعريفات علم الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصوف والنحو والصرف والعروض والبلاغة، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، مصر.

16: **ابن جني** (أبو الفتح عثمان بن جني ، ت392هـ)، الخصائص، تح: محمد علي النجار، دارالكتب المصرية، مصر.

17: **الجوهري** (أبونصر إسماعيل بن حماد ، ت 398هـ)، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تح: محمد محمد تامر، دار الحديث، القاهرة، مصر، 2009.

18: **حسام أحمد قاسم**، الأسس المنهجية للنحوالعربي دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، دار الآفاق العربية، القاهرة، مصر، ط1، 2007.

19: **حسن حسين الملخ**، التفكير العلمي في النحوالعربي الاستقراء- التحليل – التفسير، دار الشروق ، عمان، الأردن، ط1، 2000.

20: **خالد رمضان حسن**، معجم أصول الفقه، الروضة للنشر والتوزيع، مصر.

21: **خلف الأحمر** (خلف بن حيان الأحمر البصري ، ت180هـ)، مقدمة في النحو، تح: عزّ التنّوخيّ، مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم، دمشق، سوريا، 1961.

23: **الزبيدي** (السيد محمّد مرتضى الحسيني)، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: عبد الستار أحمد فراج، دار التراث العربي، الكويت، 1971.

24: **الزجاجي** (أبو القاسم الزجاجي، ت337هـ)، الإيضاح في علل النحو، تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط3، 1979.

25: **الزمخشري** (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد ، ت538هـ)، أساس البلاغة، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1998.

26: **ابن السراج** (أبو بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي ، ت316هـ)، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 3، 1996.

27: **سيبويه** (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنب ر، ت 180هـ)، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط3، 1988.

السيوطي (جلال الدين، ت911هـ):

28: الأخبار المروية في سبب وضع العربية، تح: عبد الكريم الأنيس، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 2011.

29: الأشباه والنظائر في النحو، تح: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، الكويت.

30: الاقتراح في علم أصول النحو، تح: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2006.

31: **العكبري** (أبو البقاء عبد الله بن الحسين ، ت 616هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب، تح: غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط 1، 1995.

32: **ابن فارس** (أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، ت395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، القاهرة، مصر.

33: **الفارسيّ** (أبو عليّ الحسن بن أحمد بن عبد الغفار)، المسائل المشكلة، تعليق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2003.

34: **الفيّومي** (أحمد بن محمّد علي الفيّومي ، ت 770هـ)، المصباح المنير (معجم عربي–عربي)، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987.

35: **كثيّر عزّة**، ديوان كثيّر عزّة، جمعه وشرحه: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1971.

36: **الكفوي** (أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني ، ت1094هـ)، الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، تح: عدنان درويش ومحمّد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط2، 1998.

37: **ابن مالك** (محمّد بن عبد الله بن مالك الأندلسي ، ت672هـ)، متن الألفية، دار الإمام مالك، باب الوادي، الجزائر، 2009.

38: **مجمع اللغة العربية** ، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط 4، 2004.

39: **محمد حسنين صبرة**، تعدد التوجيه النحوي مواضعه، أسبابه، نتائجه، دار غريب، القاهرة، مصر، ط1، 2006.

40: **محمد حماسة عبد اللطيف** ، لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط1، 1996.

41: **محمد سالم صالح**، أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 2006.

محمد عبد العزيز عبد الدايم:

42: الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، 2008.

43: النظرية اللغوية في التراث العربي، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 2006.

44: **محمد عيد**، الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، دار السلام الجديدة، القاهرة، مصر، 1988.

45: **محمد الروكي**، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، المغرب، ط1، 1994.

46: **محمود حسن الجاسم**، القاعدة النحوية –تحليل ونقد–، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2007.

47: **محمود سليمان ياقوت** ، إعراب القرآن الكريم، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر.

48: **ابن منظور** (أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، ت711هـ)، لسان العرب، تح: أمين محمد عبد الوهاب ومحمّد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط3، 1999.

49: **ابن نجم المصري** (زين العابدين إبراهيم)، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، تح: السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1985.

50: **هيثم هلال**، معجم مصطلح الأصول، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، 2003.

ثانيا: الرسائل الجامعية:

51: **الأمين ملاوي**، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، رسالة دكتوراه (مخطوط)، كلية الآداب واللغات والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة باتنة، 2009.

52: **عبد الله أنور سيد أحمد الخولي**، قواعد التوجيه في النحو العربي، رسالة دكتوراه (مخطوط)، كلية دار العلوم، قسم النحو والصرف والعروض، جامعة القاهرة، 1997.

الملخّـــص

الملخص:

شغل موضوع قواعد التوجيه الفكر النحوي قديما وحديثا، فهو قديم من حيث الممارسة، وحديث من حيث التنظير، فلقد تناوله النحاة القدامى في كتب الأصول والشروح، لما كان أمر ذكر قواعد التوجيه متاحا. ولم تُحط بالعناية والاهتمام اللّذيْن أُحيطت بهما قواعد الأبواب، أمّا المحدثون؛ فلقد تناولوها بالشرح والتفصيل، تحت مسمّيات مختلفة، شاع منها: "قواعد التوجيه"، وهي قواعد عامّة تتعلّق بقضايا السماع، والقياس، والأصل، والفرع، والتأويل والترجيح، وما أشبه ذلك، فجاء البحث مقسمًا إلى فصلين، عُني الفصل الأوّل بالجانب النظري لقواعد التوجيه، وعُني الفصل الثاني باستخراج هذه القواعد من كتاب "المقتصد في شرح رسالة الإيضاح " لـ: "عبد القاهر الجرجاني" وشرحها وإبراز الوجه الذي استدلّ به الجرجاني بها وعليها.

Abstract

The current study aims to deal with the oriented rules that are found in the book entitled: the illustration of letter's explanation of Abdel **Kahir Jurjani**. This topic is traditional and modern. Traditional in terms of practice and modern in terms of theorizing. Traditional grammarians dealt with this kind of method in the books of grammar and their explanations' books whenever it is possible to do so. This method had not been used and investigated as the way they did with the special basics of grammar. Modern grammarians, descriptivist, studies these rules in a very detailed way. Moreover, they studied the use of these rules under various names. The most known/ obvious rules are those rules which are very basic, common that is related to the listening of the standard Arabic. The main sources of these listenings are the Quoran (Holly book) what heard and/or cited from the Prophet Mehamud (PBUH) and what is known by Arabic's Speeches including (Prose and poetry). Another process, which is known as comparing. In this process, grammarians tend to compare words (the pronunciation of verbs) with what has been used, for example, in the Quoran. Another process is known by the interpretation of meanings beneath the same surface structure. The interpretation of meaning. i.e., the connotative, invisible, associative meaning depends on the understanding, language, and the culture of the interlocutors. The last process is known as selecting one idea instead of the other. i.e., when two idea are available, the choice will be compulsory used to choose the nearest idea that is intended to be expressed and so on and so forth. Henceforward, this work is divided into two parts. The first part is known as the theoretical part. In other words, the researchers provide a theoretical background about the issue under exploration where as the second part is devoted to the practical study. The researchers opted for the descriptive method in order to explain the message clarification of Abdul kahar Jerjani and its explanation and highlight the face that was used by jurjani.

الفـــــهرس

فـــهرس المحتويات:

المـــــــــــوضوع	الصفحة
مقدّمة	أ–ب
الفصل الأوّل: قواعد التّوجيه النّحوي بين وضع النّحاة واصطلاح المحدثين.	04
المبحث الأوّل: التّأسيس النّظريّ للمصطلحات (تحليل العنوان).	05
1.تعريف القاعدة.	05
أولا: لغة.	05
ثانيا: اصطلاحا.	06
2.1. تعريف القاعدة النّحويّة.	10
أوّلا: عند النّحاة القدامى.	10
ثانيا: عند المحدثين.	14
3.1.شروط القاعدة النّحويّة وعناصر بنائها.	15
1.العموم.	15
2.التّجريد.	16
3.إحكام الصّياغة.	16
4.1.أنواع القواعد النّحويّة.	17
2.تعريف التّوجيه.	19
أوّلا: لغة.	19
ثانيا: اصطلاحا.	20
المبحث الثّاني: قواعد التّوجيه النّحويّ بين أقسامها وعلاقتها بعموم الفكر النّحويّ.	24

فـــهرس المحتويات:

1.تعريف قواعد التّوجيه.	24
2.أقسام قواعد التّوجيه.	29
3.أهمّيّة قواعد التّوجيه.	33
4.علاقة قواعد التّوجيه بأدلّة النّحو وبتفكير النّحاة.	35
الفصل الثاني: قواعد التّوجيه النّحويّ في كتاب "المقتصد".	39
تمهيد.	40
المبحث الأوّل: قواعد الموضوع.	40
كلّ لفظ عرّي من الدّلالة على الزّمان لا من طريق الوضع، وكان له إعراب لفظا أو تقديرا فهو اسم.	40
كلّ لفظ جاز أن يسند إلى الاسم مقدّما عليه، ولم يجز أن يسند إليه شيء فهو فعل، وكلّ ما لم ما لم يحصل فيه هذه الشّروط فليس بفعل.	42
الحرف ما دلّ على معنى غير متصرّف، ولم يكن له إعراب بوجه، ولم يتضمّن الزّمان.	43
من المحال أن يغيّر اللّفظ لغير معنى.	44
كلّ اسم بني فلمشابهة بينه وبين الحرف أو سبب قريب من ذلك.	45
المضمر يردّ فيه الشّيء إلى أصله.	46
الجزم لا يحذف له شيئان.	47
إنّ الفاعل لا يحذف حذفا بل يضمر.	48
اعلم أنّ من حقّ كلّ واحدة من جزئي الجملة أن يختصّ بفائدة، إذ لو يتضمّن إلّا ما يتضمّنه صاحبه لكان تكريرا، والتّكرير يجري مجرى ما لم يذكر، والجزء الواحد لا يتمّ منه كلام.	50

لا يرتفع بفعل واحد اسمان ظاهران ولا ظاهر ومضمر.	51
لا يطلب من اسم واحد أكثر من علامة واحدة.	52
البدل في حكم تكرير العامل.	53
الفعل لا يعطف عليه اسم.	54
المعطوف يجب أن يكون على إعراب المعطوف عليه.	55
فكلّ لفظ وقع موقعا يقتضي الاسم حكم عليه بالاسمية.	58
لا يجتمع عاملان على لفظ واحد في حال واحدة.	59
المبحث الثّاني: قواعد المنهج.	60
كلّ جارّ مع المجرور في تقدير اسم مفعول، ولا يكون مفعول ما لم يكن فعل.	60
الشيء إذا لم يعدل به عن أصله لم يقع فيه تعليل.	61
الإخبار بالنّكرة عن النّكرة غير مستقيم في الأصل.	62
إضمار الشّيء قبل ذكره لا يجوز.	64
الشّيء إذا وقع في موضعه لم يقدّر فيه التّأخّر.	65
من المحال ترك القياس ومخالفة الأصول بغير فائدة.	66
الأصل إذا كان في موضعه كان أولى به من الفرع.	67
الأسماء لا أصل لها في العمل.	68
الشّواذّ لا يعمل عليها.	70
المضاف إلى المعرفة معرفة، والنّكرة لا توصف بالمعرفة.	71
المضمر لا أصل له في التّنكير.	72
الأصل في الجواب أن يكون فعلا مجزوما.	73
خاتمة.	77

فـــهرس المحتويات:

قائمة المصادر والمراجع.	81
الملخص	89
الفهرس.	92